CBD

UNEP

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/4/2
16 September 1997

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الإتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي

مؤتمر الأطراف في الإتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي

الإجتماع الرابع
براتيسلافا ، ٤ - ١٥ أيار/مايو ١٩٩٨

تقرير الإجتماع الثالث للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

المقدمة

١ - أنشئت الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بموجب المادة ٢٥ من الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي .

٢ - وكانت الهيئة الفرعية المذكورة قد أوصت في توصيتها ١/١ الصادرة في إجتماعها الأول المعقود في باريس في الفترة من ٤ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ بأن تعقد إجتماعاتها سنوياً وقبل وقت كافٍ من الإجتماع العادي لمؤتمر الأطراف في الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي . ففي مقرره ١/٢ الفقرة ٢ صادق مؤتمر الأطراف في إجتماعه الثاني المعقود في جاكارتا في الفترة من ٦ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ على طريقة عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

.../ 071097 061097 Na.97-2517

٣ - وقد عقد الإجتماع الثاني للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في مونتريال خلال الفترة من ٢ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ . وقد أحاط مؤتمر الأطراف علماً في مقرره ٢/٣ بتقرير الإجتماع الثاني للهيئة الفرعية وقرر إيلاء المزيد من النظر في إجتماعه الرابع لتوصية الهيئة الفرعية ١١/٢ التي تحتوي على العناصر المقترحة المنقحة لطريقة عملها ، وكجزء من الإستعراض الأطول أجلاً لبرنامج العمل وعمليات مؤتمر الأطراف والأجهزة الفرعية . ولاحظ مؤتمر الأطراف كذلك وبصفة خاصة توصية الهيئة الفرعية بأن تتبنى منهجاً مواضيعياً تجاه عملها . وفي مقرره ٣/٣ ، قرر مؤتمر الأطراف أن تعقد إجتماعات اللجنة الفرعية باللغات الرسمية الستة المعمول بها في الأمم المتحدة وأن تعدل طريقة عمل الهيئة الفرعية طبقاً لذلك .

٤ - وفي إجتماعه التنظيمي المعقود في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٧ في مونتريال ، إستعرض مكتب الإجتماع الثاني للهيئة الفرعية التحضيرات للإجتماع الثالث . وقد عقد الإجتماع الثالث للهيئة الفرعية في مركز المؤتمرات بمنظمة الطيران المدني الدولي في مونتريال خلال الفترة من ١ - ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ .

البند ١ من جدول الأعمال : إفتتاح الإجتماع

٥ - أفتتح الإجتماع في تمام العاشرة والثلث صباحاً وإفتتحه السيد بيتر ج. سكى ، رئيس الهيئة الفرعية لعام ١٩٩٦ الذي لاحظ أن كثيراً من الممثلين والمنظمات شاركوا في كثير من الوقائع التي حَضَّرَت للإجتماع الحالي للهيئة الفرعية ، وأعرب عن أمله في أن يضمن ذلك حدوث تأثير موضوعي ونتائج مثمرة . وكان الإجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف قد أوكل لمكتب الهيئة الفرعية مهمة تخفيض جدول أعمال الإجتماع الحالي لأجل التوجيه المركز للمناقشات . وأعرب عن أمله في أن تكون هذه المهمة قد أنجزت بنجاح وإن كان من الضروري وضع بعض البنود التي أزيلت من جدول الأعمال في ذلك الوقت نصب عينيها . وبصدد ملاحظته أن عدداً أكبر من الشركاء والمنظمات أرادت الإسهام في عمل الهيئة الفرعية ، أعرب عن إمتنانه للتعاون البناء الذي لمسه رئيس الهيئة الفرعية من المنظمات ذات الصلة ومن الدوائر العلمية التي أقرت بضرورة التحرك قدماً وإستجابت لطلبه بالمشاركة . وأشار بصفة خاصة إلى الدوائر العلمية الدولية من خلال "ديفير سيتاس" وهي معهد بحوث دولي معني بالتنوع

.../

البيولوجي يرعاه اليونسكو ، والإتحاد الدولي للعلوم البيولوجية ، والإتحاد الدولي للهيئات المعنية بالميكروبيولوجي والبرنامج الدولي للغلاف الأرضي والمحيط الحيوي ، واللجنة العلمية المعنية بمشاكل البيئة والمجلس الدولي للإتحادات العلمية . وأعرب عن إمتنانه أيضاً لأمانة الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبصفة خاصة أمينها التنفيذي السيد كاليستوس جوما الذي أدى أعمالاً ممتازة لرفع مستوى عمل الأمانة . وأعرب عن بالغ سروره لتولي السيد أ. حميد زاكري من ماليزيا ، المعروف بإسهاماته الممتازة للهيئة كرسى الرئاسة وأنه قد سلمه مهام هذا المنصب لثقته الكبيرة فيه .

٦ - أعرب السيد أ. حميد زاكري (ماليزيا) عن إمتنانه لما حظي به من شرف تعيين مؤتمر الأطراف له رئيساً للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية . وقال إن الدور الحاسم الذي تنهض به الهيئة الفرعية والذي يتمثل في إسداء المشورة في الوقت المناسب إلى مؤتمر الأطراف بشأن القضايا العلمية والتقنية والتكنولوجية المتعلقة بتنفيذ الإتفاقية هو دور غني عن التعريف ، ذلك أن هذه الهيئة تلعب دوراً رائداً في الوفاء بالأهداف الثلاثة للإتفاقية ولاحظ أن أكثر من نصف بنود جدول الأعمال في كل مؤتمر للأطراف هي عبارة عن قضايا ينبغي أن تتناولها الهيئة الفرعية أولاً . وقال إن ثمة مجالات تكتنفها المشاكل بصورة متكررة وهي وجود ثغرات في المعرفة عن مدى التنوع البيولوجي في العالم ، وتردي أو نقص الدراية بالنظم الأحيائية الشاملة في العالم ، والحاجة الضرورية لبناء القدرات على المستويات المهنية وشبه المهنية والتقنية ، وضرورة نشر المعلومات بيسر وسرعة في جميع أنحاء العالم ولا سيما بالطريقة الالكترونية المفضلة . وضرب مثلاً على التقدم المحرز ، بعمل الإجتماع الأول لخبراء التنوع البيولوجي البحري والساحلي ، وبعمل إجتماع فريق الإتصال المعني بالتنوع البيولوجي الحرجي ، وعمل إجتماع فريق الإتصال المعني بمؤشرات التنوع البيولوجي التي سوف تساعد جميع تقاريرها هذا الإجتماع . ولاحظ أن عدداً من الممثلين كانت لديهم في البداية تحفظات بشأن ضرورة وجود أفرقة من هذا النوع غير أن التجربة دللت على جدواها . ومن ثم حث الأطراف التي لم تقم بذلك بأن تقدم إلى الأمانة أسماءً لإدراجها في قائمة الخبراء التي وضعتها الأمانة . وأخذ علماً بالعمل المبذول لتوسيع نطاق آلية غرفة المقاصة وأعرب عن أمله في موافاة الهيئة الفرعية بالمعلومات الكاملة عن مرحلتها التجريبية . وأعرب عن تقديره للتعاون الوثيق والإهتمام بشأن الإتفاقية من جانب

المنظمات غير الحكومية اللذين أبداهما المحفل العالمي الثامن للتنوع البيولوجي الذي يركز على التنوع البيولوجي في المياه الداخلية ، والذي يتجلى في الجهود التعاونية التي تبذلها كل من النرويج والسويد في الإشتراك في إستضافة الحلقة التدريبية العملية المعنية بالتنوع البيولوجي للمياه العذبة . وإختتم كلمته بأن أعرب عن أسفه لعدم وجود مزيد من الجهات المانحة لتيسير المشاركة من جانب عدد أكبر من الأطراف من البلدان النامية .

٧ - وقال السيد روبين أوليمبو نائب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) إن الهيئة الفرعية أمامها دور مهم للغاية لكي تنهض به يتمثل في توفير التوجيه العلمي والتقني والتكنولوجي الذي يهتدي به عمل مؤتمر الأطراف وهو التوجيه الذي لا بد وأن يستند إلى أفضل المعارف والمعلومات العلمية والتقنية المتوافرة . كما أن الكثير من البنود التي من المقرر أن ينظر الإجتماع الحالي فيها سوف يكون لها تأثير ليس فقط على مؤتمر الأطراف بل وأيضاً في مواضع أخرى وفي هيئات أخرى مثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) والمجلس الإقتصادي والإجتماعي وعلى الأمم المتحدة ذاتها . وربما صارت المقررات أو التوصيات التي تتخذ أثناء هذا الإجتماع هي العامل المُوحِد والركن الأساسي بل والمَعْلَم القياسي الذي ترجع إليه الإتفاقيات الأخرى المعنية بعنصر أو بآخر من عناصر القضايا . وبصدد ملاحظته أن المدير التنفيذي لليونيب يمكن أن تخاطب الإجتماع في وقت لاحق من هذا الأسبوع بشأن الجوانب الفنية لعدد من القضايا الواردة في جدول الأعمال إختتم كلمته بالترحيب بالحضور ، كما هنأ الرئيس الجديد المنتخب ووجه الشكر إلى أعضاء المكتب السابقين الذين قال إنهم من وجهة نظر اليونيب قد قاموا بأعمال جليلة . وقال إن اليونيب على يقين من أن هذا الإجتماع سوف يكون بمثابة لبنة البناء الأساسية لعمل الأطراف في ١٩٩٨ .

٨ - رحب السيد كالستوس جوما الأمين التنفيذي لأمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بالمشاركين ثم هنأ الرئيس المنتخب ووعده بدعم الأمانة الكامل له . وأعرب أيضاً عن شكره للرئيس السابق ، السيد بيتر سكى على عمله القيم ودعمه وللحكومة النرويجية بالسماح للسيد سكى بتكريس جل وقته لعمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية . وأشار السيد جوما إلى أن الأمانة تعمل بشكل فعال في مونتريال وعزا ذلك إلى حد كبير إلى الدعم الكبير المقدم من الحكومة الكندية وحكومة إقليم كويبيك والسلطات البلدية لمدينة

مونتريال إلى جانب المنظمة الدولية للطيران المدني ومن مؤسساتها الشريكة في مونتريال ومن مكتب الأمم المتحدة بنيروبي . وقال إن عمل الأمانة يتطلب علاقات استشارية وتفاهم متبادل مع الأطراف ومع عدد من المؤسسات الدولية وأعرب عن إمتنانه البالغ للحكومات والمؤسسات على دعمها المتواصل . وأكد على أن الأمانة تود مواصلة التعاون في مثل هذا الإطار من التعاون الوثيق . وقال إن التقدم المحرز في تنفيذ المرحلة التجريبية من آلية غرفة تبادل المعلومات يوفر أساساً لتوسيع نطاق هذا التعاون مع الأطراف . فالهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية تحتاج إلى ترجمة الإستنتاجات العلمية إلى مشورة للأطراف وذلك كعنصر أساسي في مساعدتها على تنفيذ أحكام الإتفاقية . وشكر حكومات فنلندا وإندونيسيا وهولندا على استضافتها الاجتماعات وكذلك الحكومات التي قدمت أسماء الخبراء التي هي على إستعداد لإتاحة خدماتهم . وفي الختام أشار إلى أن الإجتماع المقبل لمؤتمر الأطراف سيستعرض الهيكل المؤسسي للاتفاقية . فبعد مؤتمر الأطراف نفسه ، يكون أهم عنصر في ذلك الهيكل هو الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ومن الضروري للغاية أن يستند الإجتماع الحالي إلى الإنجازات الراسخة التي حققتها الاجتماعات السابقة .

٩ - وتحدث ممثل المحفل العالمي للتنوع البيولوجي عن تفاصيل عمل دورته الثامنة ، المعقودة في مونتريال في الفترة من ٢٨ إلى ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٧ التي شارك فيها أكثر من ٢٠٠ مشارك من أكثر من ٥٠ بلداً . فقال إن خمس حلقات تدريبية نظمت عن مواضيع رئيسية لتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي . وقد أوصت الحلقة التدريبية المعنية بالإتصالات والتعليم من أجل التنوع البيولوجي بأن تقدم الهيئة الفرعية المشورة إلى مؤتمر الأطراف في إدراج التوعية العامة والتعليم كمسألة ذات أولوية في اجتماعه المقبل في براتسلافا ، والإعتراف بالإتصالات والتعليم بوصفها مسألة تقنية . وقد حثت الحلقة التدريبية المعنية بالقدرات في بحوث السياسات ، الأطراف على أن تدرج في تقاريرها الوطنية معلومات عن القدرات المتاحة لإبلاغ وتحليل بدائل السياسات لتنفيذ الاتفاقية ؛ وتبادل خبراتها وسياساتها عن طريق آلية غرفة تبادل المعلومات ؛ وتدعو الهيئة الفرعية لإدراج قدرات البحوث في مجال السياسات في مداولاتها في كل جدول من جداول الأعمال القطاعية . وخلصت الحلقة التدريبية المعنية بالتنوع البيولوجي للغابات إلى أن مشروع برنامج العمل المقترح من الأمانة غير عملي المنحى بدرجة كافية وأن نتائج كل من العناصر البرنامجية الخمسة تحتاج إلى تعديل وتعزيز .

وأشارت الحلقة التدريبية المعنية بنظم المياه الداخلية والتنوع البيولوجي إلى الحاجة إلى زيادة المعلومات عن الاستخدامات الوظيفية وعن الخدمات البيئية الأوسع نطاقاً التي توفرها المياه الداخلية ؛ وزيادة فعالية تنفيذ نهج قائم على النظام الإيكولوجي ؛ وتطوير اقتصاد بيئي وتشريعات لدعم صنع القرارات . وخلصت الحلقة التدريبية المعنية بالحوافز وشراكة القطاع الخاص والبيئة البحرية والساحلية ، إلى أن الدور الرئيسي للحكومات هو : إزالة المغريات السلبية التي تشجع على التدهور الساحلي والبحري ؛ وتقوية القدرات التفاوضية للمجموعات الأضعف للمعنيين بالأمر ؛ وتوفير حوافز ايجابية لتدعيم دور القطاع الخاص في الحفظ عن طريق شراكة خلاقة بين كيانات دوائر الأعمال والمنظمات غير الحكومية .

١٠ - وأشار ممثل اتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للإنقراض إلى أن الاجتماع الحالي ينعقد قبل أسبوعين فقط من تاريخ بدء نفاذ أهم مقررات المؤتمر العاشر للأطراف في اتفاقية الإتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للإنقراض والذي يعد ناجحاً . فقد تمخض عنه ٢٢ قراراً جديداً و ١٠ قرارات منقحة وأكثر من ٤٠ مقرراً؛ وتمكن من استكمال بنود جدول أعماله البالغة ١٧٠ بنداً قبل الزمن المقرر ؛ وشهد عدداً غير مسبوق من المنظمات الدولية التي تحدثت عن التعاون المثمر والمتنامي بينها وبين اتفاقية الاتجار الدولي ؛ وعلى الجانب السلبي ، لم يتحقق لاتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للإنقراض ، الميزانية التي كانت تطمح إليها ، كما لم تتبدد بعد صورة الاتفاقية كمنظمة قائمة على نوع واحد من الأحياء . وقد عالج المقرر ٤/١٠ لذلك المؤتمر مسألتي التعاون والتداؤب مع الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي . ومع أن أمانتي الاتفاقيتين تعملان فعلياً بتعاون وثيق ، في إطار مذكرة تفاهم ، فإن العامل الرئيسي لهو التعاون الوثيق على الصعيد القطري ، بما في ذلك التعاون فيما بين وزارات التجارة وسلطات الجمارك وقوات الشرطة وغيرها من وكالات إنفاذ القانون . ومن المجالات التي يمكن أن تتعاون فيها الأمانتان كذلك توحيد التشريعات والاستراتيجيات الوطنية وإستكشاف فرص الحصول على تمويل من مرفق البيئة العالمية وتنسيق البحوث وأنشطة التدريب والتوعية العامة .

١١ - ووجه ممثل إدارة الشؤون الإقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة ، الإنتباه إلى ضرورة حماية النظم الغابية والمائية على وجه الخصوص

وأيضاً مع مراعاة إستدامة استخدامها والنظر إلى التنمية الاجتماعية في مفهومها الأوسع . وقال إنه يتوقع أن يتيح الاجتماع الحالي فرصاً للتعاون بين الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبين اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة وتعزيزه في المستقبل . وأشار إلى أن المسائل التقنية المتعلقة بالغابات والمياه ، وفي سياق الطلب المتزايد على تلك الموارد ، سوف تثار في إطار بنود جدول الأعمال المناسبة . وإختتم بالإعراب عن تقديره للمساهمات في عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات وأعرب عن أمله في أن يتواصل هذا التعاون لتعزيز تنفيذ برنامج جدول أعمال القرن ٢١ .

١٢ - وقالت ممثلة منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إنه قد أصبح واضحاً بإطراد ، في عالم تتسارع فيه الضغوط السكانية وما يصاحبها من إجهاد للموارد الطبيعية أن يرتبط الأمن الغذائي بحفظ التنوع البيولوجي الزراعي واستخدامه استخداماً مستداماً ، ارتباطاً لا إنفصام له . فالاستدامة تتطلب من الحكومات أن تفهم النظم الإيكولوجية بكامل نطاقها . ويعتبر فهم العلاقات البينية بين التنوع البيولوجي والزراعة أمراً رئيسياً في قدرة البلدان على تخطيط التنمية الزراعية بطرق سليمة ايكولوجياً وتنفيذ هذه الخطط تنفيذاً فعالاً على المستويين الوطني والاقليمي . وقد عملت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وسيطاً بين البلدان الأعضاء التي تحتاج إلى أدوات لصنع السياسات وتنفيذها وبين المنظمات التي تطور نظم المعلومات والمنهجيات والمؤشرات والنماذج ذات الصلة . ووفرت أيضاً محفلاً للحوار الحكومي الدولي وصنع القرارات بشأن قضايا التنوع البيولوجي الزراعي . وأشارت إلى التقدم الذي أحرزته منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في الإستجابة لدعوة الاجتماع الثالث للأطراف للمنظمة بتولى زمام القيادة في تنفيذ مقرره ٢/٣ . أولاً ؛ تجري منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة دراسة استقصائية لتقييم الأنشطة الجارية والأدوات على المستوى الدولي ، على أساس المجالات الموضوعية الواردة في المرفق ٢ من المقرر ٢/٣ . ثانياً ، إستجابة لبرنامج العمل متعدد السنوات الذي وضعه مؤتمر الأطراف في مجال التنوع البيولوجي الزراعي ، فقد وقعت أمانتا منظمة الأغذية والزراعة واتفاقية التنوع البيولوجي مذكرة تعاون تضم عناصر برنامج عمل مشترك .

١٣- وقال ممثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، مؤكداً استمرار تعاونه الوثيق مع الاتفاقية ، إن مذكرة تعاون ستوقع قريباً بين منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وأمانة الاتفاقية تغطي الاتفاق الجزئي الذي اعتمدته اللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية إلى جانب الكثير من أنشطة منظمة اليونسكو المناسبة للاتفاقية . وتتضمن تصوراً لإنشاء وظيفة متخصصة في مجال التنوع البيولوجي الساحلي والبحري ؛ ومساهمات برنامج الإنسان والمحيط الحيوي التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومن اللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية لآلية تبادل المعلومات التي أنشأتها الاتفاقية ؛ مشاركة شبكة الرؤساء التابعة لليونسكو في مجالات العلوم الايكولوجية وعلوم الاقتصاد والعلوم الاجتماعية التي يتزايد الاهتمام بها في عدد من الجامعات في الشمال والجنوب على السواء ؛ وإنشاء شبكات كمبيوترية من قواعد بيانات موضوعة بالتعاون مع عدد من الدول والمنظمات غير الحكومية مثل الاتحاد العالمي للحفظ (الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية) . وتشجع بلدان كثيرة تقوية الشبكة العالمية لمحتجزات المحيط الحيوي الموجودة منذ عام ١٩٩٥ و "استراتيجية سيفيل" والسجل النظامي الذي أرسى المبادئ والطرائق العملية لتشغيل الشبكة . وقد تم اقتراح أكثر من ٣٥٠ محتجزاً حيوياً من قبل ٨٥ بلداً في نظم ايكولوجية أرضية ونظم ايكولوجية للمياه العذبة وبحرية وساحلية تمثل نماذج ملموسة لتنمية دائمة متوافقة مع الحفظ وتتضمن مشاركة نشطة من السكان المحليين . فبرنامج البحوث الدولية DIVERSITAS الذي بدأته منظمة اليونسكو والمجلس الدولي للإتحادات العلمية والمنظمات المنتسبة له (الاتحاد الدولي للعلوم البيولوجية ، والإتحاد الدولي للعلوم الميكروبيولوجية والبرنامج الدولي للغلاف الأرضي والمحيط الحيوي ، واللجنة العلمية المعنية بمشاكل البيئة) يمكنها أن تساهم بقدر كبير في عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية وذلك بتوجيه الخبرات العلمية لكثير من مراكز البحوث والتدريب المتخصص في الشمال والجنوب على حد سواء . كما أن DIVERSITAS قادر أيضاً على المشاركة النشطة في تعزيز القدرات الوطنية .

١٤- أشار ممثل اللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية إلى أن حوالي ثلثي الدول الـ ١٢٥ الأعضاء في اللجنة الأقيانوغرافية أطراف في إتفاقية التنوع البيولوجي . وهذه الإحصائية تؤكد ضرورة تجنب تكرار الجهود وضرورة توحيد الجهود من أجل تحقيق الأهداف المشتركة . وقد أبرمت أمانتا اللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية وإتفاقية التنوع البيولوجي

مذكرة تعاون رحبت بها الجمعية العمومية للجنة الأقيانوغرافية في دورتها الأخيرة . وشددت على ضرورة إنتظام تبادل المعلومات بين الأمانتين وأشارت إلى مشاركة اللجنة الأقيانوغرافية في تنظيم أنشطة بناء القدرات في إطار إتفاقية التنوع البيولوجي ؛ وتحديد أفضل مؤشرات لتقييم ورصد التنوع البيولوجي للبيئات البحرية والساحلية ؛ ومشاركة اللجنة الأقيانوغرافية في تجميع توقعات التنوع البيولوجي العالمي ؛ ومشاركتها في تطوير مفهوم الإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية والأنشطة ذات الصلة . ومن المأمول أن يشهد عام ١٩٩٨ ، السنة الدولية للبحار ، تنفيذ العديد من الإجراءات الملموسة لحماية التنوع البيولوجي البحري والساحلي مع كامل الإستعداد لمواصلة مساعدتها في تنفيذ مثل هذه المساعي .

١٥ - قال ممثل البنك الدولي ، إن الإجتماع الأول للخبراء المعنيين بتنفيذ ولاية جاكارتا بشأن التنوع البيولوجي الساحلي والبحري ، الذي عقد في إندونيسيا في آذار/مارس الماضي والذي شارك فيه البنك الدولي ، قد سلط الضوء على أهمية قضية التنوع البيولوجي للمياه العذبة الداخلية . ويعتقد البنك أنه مثال ممتاز للحاجة لتنفيذ نهج كلي لإدارة النظام الايكولوجي من أجل تحقيق حفظ التنوع البيولوجي . فالنظم الايكولوجية للمياه العذبة ليست فقط موائل مهمة للتنوع البيولوجي ولكنها بقدر الأهمية تحافظ على سلامة الدورة المائية وامدادات المياه لإستخدام البشر . وذلك يوضح أيضاً ضرورة النظر إلى الحفظ نظرة تتجاوز النظم الايكولوجية المجردة عن طريق الإرتباطات نحو أعالي وأسافل الأنهار مع المنطقة الساحلية . وقد أعد البنك الدولي المشروع الأولي للإستراتيجية الجديدة للتنوع البيولوجي للمياه العذبة الذي سيقدم أثناء الإجتماع الحالي . وأي معلومات مرتجعة عن المشروع ستقابل ببالغ الترحيب لأن البنك يأمل في مواصلة تعزيز دعمه لحفظ التنوع البيولوجي وعمل الإتفاقية كجزء من الإستراتيجية الشاملة لتنسيق قضايا التنوع البيولوجي في إطار برنامج التنمية الأوسع للبنك .

١٦ - وجه ممثل إتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية ولا سيما بوصفها موئلاً لطيور الماء (رامسار) إنتباه الإجتماع إلى مذكرة التفاهم الموقعة بين أمانة تلك الإتفاقية وأمانة إتفاقية التنوع البيولوجي ، والتي تهدف إلى تشجيع توثيق التعاون بينهما . وذكر بأن المقرر ٢١/٣ للإجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف قد أحاط علماً بخطة رامسار الإستراتيجية ودعا إتفاقية رامسار إلى العمل كشريك رئيسي في إتفاقية التنوع

البيولوجي في مجال الأراضي الرطبة والنظم الايكولوجية للمياه الداخلية . وإقترح بعض الطرق التي يمكن للإتفاقيتين أن تنفذا بها المقرر ٢١/٣ . وفي غضون الـ ٢٥ سنة الأولى لإتفاقية رامسار ، نفذت الأطراف المتعاقدة عدداً من المبادئ التوجيهية التقنية التي يشير بعضها إلى حفظ مواقع رامسار أو إلى أرض رطبة معينة وتشير أخرى إلى مفهوم "الإستخدام المُرَشد" ، الذي يدعو إلى إدراج الأراضي الرطبة في التخطيط الوطني للأرض وإستخدام المياه . وقد يوفر مفهوم السياسات الوطنية للأراضي الرطبة في إطار رامسار مساهمة مفيدة في الإستراتيجيات الوطنية للتنوع البيولوجي لإتفاقية التنوع البيولوجي . وأشار إلى أن خطة رامسار الإستراتيجية ضمت عدداً من الإتجاهات الجديدة لحفظ الأراضي الرطبة وترشيد إستخدامها ومن ثم ألمح إلى أن تنفيذ الخطة سيساهم في حفظ التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية وإقترح أن تنظر الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في إمكانية إدراج بعض إجراءات الخطة في برنامج العمل الذي ينتظر أن تقترحه على الإجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف .

١٧ - أوضح ممثل المركز الدولي لإدارة الموارد المائية الحية أن منظمته أجرت بحوثاً ونظمت تدريباً ونشرت معلومات في مجالي تربية الأحياء المائية ومصائد الأسماك . وتركز بحوث المركز على تحسين الإنتاجية وحماية البيئة وإنقاذ التنوع البيولوجي وتحسين السياسات وتقوية البرامج الوطنية . ويتركز العمل على الأنواع التي ستفيد الطبقات الفقيرة مثل الأسماك التي تتغذى بقدر منخفض نسبياً في السلسلة الغذائية . وتوفر المنظمة التدريب في أكثر من ٥٠ بلداً وتدير قواعد بيانات عن حالة الموارد المائية على نطاق العالم . وتنظم ، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة مؤتمراً حول سياسات الموارد الجينية المائية ، من المزمع عقده قبيل إنعقاد المؤتمر الرابع للأطراف .

١٨ - قال ممثل الفريق الإستشاري العلمي والتقني التابع لمرفق البيئة العالمية إن التعاون والتنسيق مع الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ظل قائماً منذ تكوين الفريق . وقد شارك الرئيس السابق للهيئة الفرعية بإنتظام في إجتماع الفريق الإستشاري العلمي والتقني وكذلك في سلسلة من الأنشطة التي بادر بها الفريق الإستشاري العلمي والتقني ، بما في ذلك الحلقات التدريبية وإعداد أوراق إستراتيجية مشتركة وعمليات تبادل متواصلة في تطوير المشورة الإستراتيجية التي تعتبر جزء رئيسياً من ولاية الفريق الإستشاري العلمي

والتقني . وقد ساعد هذا التعاون الوثيق وهذه المشاركة النشطة في تمهيد الطريق لحوار دائم وفعال للغاية يساعد في استبانة إتجاه العمل وتعزيز نوعية عمل الفريق الإستشاري وفعالية دوره بصورة كبيرة . ويوشك الفريق الإستشاري حالياً على إكمال تحضيراته لعقد حلقة تدريبية كبرى مدتها ثلاثة أيام حول الإستخدام المستدام للتنوع البيولوجي ، يزمع عقدها في ماليزيا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ . وقد كان للتعاون بين الفريق الإستشاري وبين الهيئة الفرعية طوال الشهور القليلة الماضية أثر بالغ في تحديد نطاق ومحتوى الحلقة التدريبية وينتظر أن تقوم الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بدور نشط في الحلقة التدريبية .

كلمة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

١٩ - في يوم الخميس الموافق الرابع من أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ خاطبت السيدة اليزابيث دودزويل المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الإجتماع . فبدأت بإزجاء التهاني للسيد زاكرى الرئيس الجديد وأعربت عن ثقتها من أنه سوف يؤدي مهمته بنفس القدر من التميز الملحوظ الذي أبداه سلفه . وبصدد إستعراض دور وأهمية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية قالت إن المجتمع الدولي جدير بأن يفخر بحقيقة أن الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي قد تم التصديق عليها من جانب ١٦٩ طرفاً وأن جميع دول العالم ، من الناحية العملية ، تشارك في نشاطاتها وأن الدور الذي تؤديه الهيئة الفرعية والمتمثل في تقديم قسط لا بأس به من المشورة العلمية والتقنية إلى صانعي السياسات المشاركين في مؤتمر الأطراف هو دور أساسي بصورة مطلقة ، حيث أن مشورتها تضمن إستناد مقررات المؤتمر إلى أفضل العلوم المتوافرة . إن الإشتراك المتزايد من جانب الهيئات العلمية بما في ذلك إشتراك الإتفاقيات الأخرى وأفرقة الخبراء المستقلة في إجتماعات الهيئة هو خطوة عملية للغاية .

٢٠ - وهنأت مكتب الهيئة الفرعية على قراره القاضي بالحد من عدد البنود المدرجة في جدول الأعمال ، وبإعتماد نهج مواضيعي ، لكي يتوافر الوقت للأعمال ذات الأهمية الجوهرية ، وشجعت الهيئة الفرعية على تقديم المشورة بشأن التنوع البيولوجي لا لمؤتمر الأطراف وحده بل أيضاً لمنظمات أخرى في منظومة الأمم المتحدة .

٢١ - وإنتقلت إلى الحديث عن الأهمية الحاسمة للإجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف ، فقالت إن التنوع البيولوجي للمياه الداخلية مسألة تسبب إنشغالاً عظيماً لأنه يعتمد على نظم ايكولوجية ومستوطنات تحتوي على تنوع كبير وعلى عدد كبير من الأنواع المستوطنة والمهددة الفريدة أو المرتبطة بالعملية الإيكولوجية . ومسألة المياه العذبة مسألة ذات أولوية على الصعيد العالمي ، وتتصدى لها ، علاوة على لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ، الجمعية العامة ، من خلال قرارات المجلس الإقتصادي والإجتماعي . وحثت الهيئة الفرعية على أن تمنح مسألة التنوع البيولوجي الزراعي ما تستحقه من أهمية ، وأعربت عن شكرها للهيئة على تعاونها الوثيق ، الشديد الضرورة ، مع الفاو في هذا الصدد . وبشأن مسألة التنوع البيولوجي للغابات والأعمال المرتبطة به فيما يتعلق بمؤشرات التنوع البيولوجي للغابات ، لاحظت أن الغابات توفر أكثر مجموعات المستوطنات تنوعاً للنباتات والحيوانات والكائنات المجهرية ، وأن صيانة النظم الإيكولوجية للغابات حاسمة الأهمية لصيانة التنوع البيولوجي الذي يؤثر فيه تدهور الغابات تأثيراً هائلاً . وفي ذلك الصدد لاحظت المساهمة النشطة التي يقدمها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات في الأعمال المتعلقة بالإتفاقية ، وشددت على وجود حاجة عظيمة إلى التعاون الوثيق بين أمانة الإتفاقية والهيئة التي ستحل محل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات ، وهي المحفل المشترك بين الوكالات المعني بالغابات . وأشارت أيضاً إلى ما لآلية غرفة المقاصة من دور حاسم الأهمية من حيث زيادة التعاون الدولي وتعزيز تبادل المعلومات .

٢٢ - وشددت على أهمية الصلات المتبادلة بين المسائل البيئية ، ملاحظة أن الكثير من المسائل التي سلط الضوء عليها لا تتعلق بالتنوع البيولوجي وحده بل تتعلق أيضاً بتغير المناخ ، وإستنفاد طبقة الأوزون ، والتصحر ، وتدهور الأراضي ، وقالت إن اليونيب ، بالتعاون مع الوكالة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء (ناسا) التابعة للولايات المتحدة وبالتعاون مع البنك الدولي ، تضطلع حالياً بالخطوة الأولى لتجميع التقييمات الكثيرة التي تم الإضطلاع بها بشأن المسائل العالمية . وفي حين أن عبء المسؤولية وآثار المشاكل البيئية تختلف من بلد إلى بلد ، فمن المعروف أن البلدان الفقيرة والمحرومة تظل أكثر البلدان هشاشة ، في حين تقدم البلدان الثرية مساهمة غير متكافئة من خلال المستويات العالية لإستهلاكها للموارد .

٢٣ - وأعادت إلى الأذهان الدورة الإستثنائية التي عقدتها الجمعية

العامة مؤخراً بشأن البيئة ، فشددت على أن على كل جهة أن تدرس الآن مدى الحماية التي نالها التنوع البيولوجي في السنوات الخمس الماضية منذ إنعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، وهل تحققت نتائج ملموسة ، وما إن كان النظام متعدد الأطراف يؤدي عمله . ولهيئات العلم والتكنولوجيا دور هام تؤديه في ذلك التقييم ، وقد بُخِسَ تقدير ذلك الدور في الماضي .

٢٤ - وحول موضوع المسائل المالية ، تساءلت عن جدوى أن تبذل الأمانة جهوداً كبيرة وتنفق موارد جوهرية في الميزانية لعقد الإجتماعات الخاصة بالإتفاقية إذا كان جزءاً ضئيلاً من المجتمع العالمي هو وحده الذي يستطيع المشاركة في تلك الإجتماعات . وأضافت قائلة إن المبلغ الكلي الذي تم تلقيه لإجتماع الهيئة الفرعية لم يكن كافياً ، لأنه لم ييسر تقديم المساعدة على الإشتراك سوى لـ ٣٥ ممثلاً ، في حين كان ينبغي دعم ضعف ذلك العدد تقريباً . وإذا إستمر الإتجاه الخطير الحالي فقد يتعين على الأمانة تأجيل بعض الأنشطة المقررة لما تبقى من عام ١٩٩٧ إلى العام التالي ، وبعض هذه الأنشطة وصلت التحضيرات له إلى مرحلة متقدمة . وقالت إن الإنخفاض في الدعم المقدم لمشاركة الممثلين القادمين من البلدان النامية التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول هو في رأيها من أهم التهديدات لتنفيذ الإتفاقية . وشجعت جميع الشركاء في الإتفاقية على ضم الجهود للتغلب على الإتجاه المتدني في توافر الموارد الإضافية ، معربة عن شكرها لحكومات استراليا والدانمرك والنرويج والسويد وسويسرا والاتحاد الأوروبي على تبرعاتها السخية ، ولا سيما بالنظر إلى الصعوبات المتعلقة بالميزانيات في العديد من البلدان الصناعية . وأضافت قائلة إنه قد تقدم مؤخراً أيضاً المزيد من المانحين وشكرت هولندا وكندا على عزمهما على التبرع ، وناشدت الأطراف المانحة الأخرى أن تتبرع .

٢٥ - وفي ختام حديثها ، أكدت للمشتركين في الإجتماع أن اليونيب سيواصل دعمه للإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والأنشطة الخاصة بها ، قائلة إن ذلك الدعم يشهد له حضور السيد اوليمبو ، نائب المدير التنفيذي ، طيلة هذا الإجتماع .

البند ٢ من جدول الأعمال : المسائل التنظيمية

.../

ألف - الحضور

٢٦ - حضر الإجتماع ممثلون الأطراف المتعاقدة والبلدان التالية : ألبانيا ، أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، البرازيل ، بوركينا فاصو ، بوروندي ، كمبوديا ، الكاميرون ، كندا ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، كوستاريكا ، كوبا، الجمهورية التشيكية ، جمهورية الكونغو الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، دومينيكا ، غينيا الإستوائية ، إثيوبيا ، الإتحاد الأوروبي ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غامبيا ، ألمانيا ، اليونان ، غينيا، هايتي ، هنغاريا ، آيسلندا ، الهند ، أندونيسيا ، ايرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ، كينيا ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، المكسيك، موناكو ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، النيجر ، نيوي ، النرويج ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، البرتغال ، جمهورية كوريا ، الإتحاد الروسي ، سانت لوسيا ، ساموا ، سيشيل، الجمهورية السلوفاكية ، سلوفينيا ، جنوب أفريقيا ، أسبانيا ، السويد ، سويسرا ، تنزانيا ، تايلند ، توغو ، أوغندا ، أوكرانيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية ، فنزويلا .

٢٧ - وحضر الإجتماع أيضاً مراقبون من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة التالية :

(أ) هيئات الأمم المتحدة : برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، مكتب الصناعة والبيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، مرفق البيئة العالمية ، أمانة الفريق الإستشاري العلمي التقني ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة لمرفق البيئة العالمية ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، المحفل الحكومي الدولي للغابات ؛

(ب) الوكالات المتخصصة : منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، اللجنة الأقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، والبنك الدولي ؛

(ج) أمانات الأجهزة التابعة للإتفاقية : اتفاقية الأمم المتحدة المعنية بالأراضي الرطبة وبخاصة بصفتها مؤئلاً للطيور البرية (رامسار) ، الإتفاقية المتعلقة بالتجارة الدولية في انواع الحيوانات والنباتات المعرضة للإنقراض (CITES) ؛

(د) الأجهزة الحكومية الدولية الأخرى ؛ مركز البحوث الدولية الحرجية ، الإتفاقية المتعلقة بالتعاون البيئي ، أمانة الكمونولث ، الفريق الإستشاري للبحوث الزراعية الدولية ، المركز الدولي لإدارة الموارد المائية الحية ، المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية ، مؤتمر تنسيق التنمية في الجنوب الأفريقي .

٢٨ - ومثلت المنظمات الأخرى التالية :

ADN, AMBIO Foundation, American Museum of Natural History, Assinsel, Assosciation Canadienne des Pates et Papiers, Biodiversity Conservation Information System (BCIS), Biodome of Montreal, Bioforum Indonesia, BioNet-International, Biosphere of Montreal, BirdLife International, CAB International, CEM/University of Botswana, Center for International Environmental Law, Centre de GJnJtique MolJculaire, CIEFE/RAAF, CIDA, CODEFF, Concordia University, Cultural Survival Canada, DIVERSITAS, DIVERSITAS/American Museum of Natural History, Ecole Normale Superieur, EDIC, Egerton University, Environment Canada, Environment Liaison Centre International, Environmental Information Management, Farming Systems R&D Institute Cantho University, FIS, Florida University, Fondation des Amis de la Nature, Foundation for International Environmental Law and Development, Friends of Siberian Forests, Fundacion Ecotropico, Fundacion Natura, Global Forest Policy Project, Greenpeace International, ICONS Project, Indian Institute of Public Administration, Indigenous Knowledge Programme, Institute for Biodiversity and Nature Conservation, Institute of Marine and Coastal Science, Instituto de Ecologia, Intermediate Technology, International Alliance of Indigenous and Tribal Peoples of the Tropical Forest, International Marine Life Alliance, International Mycological Institute/CAB International, International Union of Biological Sciences (IUBS), IUCN Regional Office for Southern Africa, IUCN/Commision on Ecosystem Management, the IUCN-Canada, IUCN Netherlands Committee, Japan Bioindustry Association, Laboratoire d'Ecologie, Lake Biwa Museum, London School of Economics, M.S.Swaminathan Research Foundation, McGill University, Monitor International, Montreal Gazette, Montreal International, Musee Canadien de la Nature, National Council for Scientific Research, National Water Research Institute, NSRC, NSW Government Department of Land and Water Conservation, Orbis Institute, Orbita Popular, Organization for Flora Neotropica, Ornamental Fish Industry, ORSTOM, Pavillon Vert, Radio Canada International (RCI), RAFI, RLT Environmental, Royal Botanic Gardens Kew, Rutgers University, Safari Club International, School of Environmental Sciences Jawaharlal Nehru University, Senado Federal Brazil, Shaman Pharmaceuticals, Shuswap Nation Fisheries Commission, Sino Cetacean Research Institute, Species 2000, Stanford University, Stockholm Environment Institute, The Other Economic Summit, Tulalip Tribes, World Conservation Union

(IUCN), Universidad Nacional Automoma de Mexico, UnivesitJ de QuJbec B Montreal, University of California, University of London, University of Maryland Biotechnology Institute, University of Quebec in Montreal ISE/UQAM, University of Sao Carlos, Wetlands International, Wetlands International Asia-Pacific, World Conservation Monitoring Centre (WCMC), World Endangered Species Protection Association, World Resources Institute, World Wide Fund for Nature (WWF), Worldwatch Institute, Zimbabwe Trust.

باء - إنتخاب أعضاء المكتب

٢٩ - في إجتماعه الثالث ، المعقود في بوينس آيرس ، الأرجنتين ، في الفترة من ٤ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ ، وطبقاً للفقرة ٣ من المادة ٢٦ من النظام الداخلي ، التي تقضي بأن ينتخب مؤتمر الأطراف رئيساً لكل هيئة فرعية ، إنتخب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي البروفسور أ. حميد زاكري (ماليزيا) رئيساً للهيئة الفرعية وأكد أن فترة ولايته ستبدأ في بداية الإجتماع الثالث للهيئة الفرعية .

٣٠ - وقررت الهيئة أن يكون تشكيل المكتب على النحو التالي :

المقرر : السيد : مبونغو - سودى ناغاهويدى (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

نواب الرئيس : السيدة : إيلين فيشر (جامايكا)
السيدة : باتريشيا غودينيو (كوستاريكا)
السيد : ميك نايميغي ريغا (بابوا غينيا الجديدة)
السيد : غابور نيتشاي (هنغاريا)
السيد : جان بليسنيك (الجمهورية التشيكية)
السيد : بيتر سكى (النرويج)
السيد : جاميسون سياني (ملاوي)
السيد : مارتين أوبينبرك (ألمانيا)

جيم - إقرار جدول الأعمال

٣١ - إستناداً إلى جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة

UNEP/CBD/SBSTTA/3/1 ، أقر الإجتماع جدول الأعمال التالي :

١ - إفتتاح الإجتماع .

٢ - المسائل التنظيمية :

٢ - ١ إنتخاب أعضاء المكتب ؛

٢ - ٢ إقرار جدول الأعمال ؛

٢ - ٣ تنظيم العمل .

٣ - الموضوع الرئيسي المتعلق بالنظام الايكولوجي : تقييم حالة وإتجاهات التنوع البيولوجي بالنظم الايكولوجية للمياه الداخلية وتحديد خيارات لحفظه وإستدامة إستخدامه .

٤ - الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري وإستدامة إستخدامه : تقرير الإجتماع الأول للخبراء والنظر في مشروع خطة عمل ثلاثية السنوات .

٥ - المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للغابات ، مع مراعاة البحوث والأولويات التقنية المحددة سلفاً .

٦ - إستعراض الأنشطة الجارية في مجال التنوع البيولوجي الزراعي :

٦ - ١ إستعراض الأنشطة الجارية والصكوك القائمة على المستويين الوطني والدولي ذات الصلة بالمجالات الموضوعية الرئيسية الواردة بالمرفق ٢ من المقرر ٢/٣، والمشورة فيما يتعلق بالأولويات للأعمال الإضافية في إطار برنامج الأنشطة في مجال التنوع البيولوجي الزراعي ؛

٦ - ٢ إستعراض الأعمال المنفذة بصدد المواضيع المحددة في المرفق ٣ من المقرر ٢/٣ .

٧ - تنفيذ البند ٧ المتعلق بالمؤشرات والرصد :

٧ - ١ توفير المشورة العلمية والتوجيهات الأخرى للمساعدة في تطوير المرفق الأول من الإتفاقية على الصعيد الوطني ؛

٧ - ٢ إستعراض منهجيات لتقييم التنوع البيولوجي ؛

٧ - ٣ النهوج الحالية لتطوير المؤشرات وتوصيات لإعداد مجموعة أساسية أولية من مؤشرات التنوع البيولوجي ، ولا سيما المؤشرات المتعلقة بالتهديدات ، وخيارات لبناء القدرات في البلدان النامية في مجال تطبيق المبادئ التوجيهية والمؤشرات في التقارير الوطنية اللاحقة .

٨ - تطوير التعاون الدولي التقني والعلمي : تقرير عن تنفيذ المرحلة التجريبية لآلية غرفة المقاصة .

٩ - التقرير المرحلي عن عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ومدى فعالية مشورتها (١٩٩٥ - ١٩٩٧) :

٩ - ١ التقييم الشامل لعمليات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والمقترحات المتعلقة بالعمل ، بما في ذلك سبل ووسائل زيادة تطوير الترتيبات التعاونية على المستويين العلمي والتقني مع الإتفاقيات والمؤسسات الملائمة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي .

١٠ - مشروع جدول الأعمال المؤقت للإجتماع الرابع للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية .

١١ - موعد ومكان إنعقاد الإجتماع الرابع للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية .

١٢ - مسائل أخرى .

١٣ - إعتماد التقرير .

١٤ - إختتام الإجتماع .

دال - تنظيم العمل

٣٢ - وفقاً للفقرة ٨ من التوصية ١/١ للإجتماع الأول للهيئة الفرعية، والتي أقرها مؤتمر الأطراف في الفقرة ٢ من مقرره ١/٢، تقرر إنشاء فريقي عمل للدورة مفتوحي العضوية للعمل في نفس الوقت خلال إجتماعات الهيئة الفرعية .

٣٣ - وإستناداً إلى إقتراحات من المكتب ، تقرر تخصيص المهام على النحو التالي بين فريقي العمل :

الفريق العامل الأول

بنود جدول الأعمال :

٣ - الموضوع الرئيسي للنظام الإيكولوجي : تقييم وإتجاهات التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية وتحديد خيارات الصيانة والإستخدام المستدام

٤ - الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية للصيانة والإستخدام المستدام للتنوع البيولوجي الساحلي والبحري : تقرير الإجتماع الأول لخبراء التنوع البيولوجي البحري والساحلي والنظر في مشروع خطة عمل لمدة ثلاث سنوات

٧ - تنفيذ المادة ٧ بشأن المؤشرات والرصد (فيما يتعلق على وجه التحديد بالنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية) :

٧-١ توفير المشورة العلمية والتوجيهات الأخرى للمساعدة في تطوير المرفق الأول من الإتفاقية على الصعيد الوطني ؛

٧-٢ إستعراض منهجيات لتقييم التنوع البيولوجي ؛

الفريق العامل ٢

بنود جدول الأعمال

٥ - المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بشأن التنوع البيولوجي للغابات، مع أخذ البحوث والأولويات التقنية المحددة في السابق بعين الإعتبار

٦ - إستعراض الأنشطة الحالية بشأن التنوع البيولوجي والزراعي

٧-٣ النهوج الحالية لتطوير المؤشرات وتوصيات لإعداد مجموعة أساسية أولية من مؤشرات التنوع البيولوجي، ولا سيما المؤشرات المتعلقة بالتهديدات، وخيارات لبناء القدرات في البلدان النامية في مجال تطبيق المبادئ التوجيهية والمؤشرات في التقارير الوطنية اللاحقة.

٣٤ - وإتفق على أن يتكون أعضاء مكتب فريقي عمل الدورة من الآتي :

فريق العمل ١

الرئيس : السيدة/ إيلين فيشر (جامايكا)

المقرر : السيد/ جان بليسنيك (الجمهورية التشيكية)

فريق العمل ٢

الرئيس : السيد/ غابور نيتشاي (هنغاريا)

المقرر : السيد/ ميك نايميجي راغا (بابوا غينيا الجديدة) (٢ - ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧)

السيدة/ باتريشيا غودينيو (كوستاريكا) (٤ - ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧)

٣٥ - وإتفق على أن تبحث بقية بنود جدول الأعمال في الجلسة العامة .

٣٦ - وقررت الهيئة الفرعية إعتماد تنظيم العمل المبين في المذكرة المقدمة من الأمانة والواردة في الوثيقتين UNEP/CBD/SBSTTA/3/1/Add.1 و Add.2 ، بصيغتها المعدلة .

٣٧ - أشار أحد الممثلين إلى تحسن الوضع فيما يتعلق بترجمة وثائق ما قبل الدورة بجميع اللغات مقارنة بالإجتماع السابق للهيئة الفرعية ثم أعرب عن أسفه لعدم توافر وثائق معينة باللغة الفرنسية إلا بعد وصوله للإجتماع في مونتريال . وأعرب الإجتماع عن أمله في أن تتوافر جميع الوثائق الضرورية للإجتماعات المقبلة . بجميع لغات العمل بالأمم المتحدة قبل بداية الإجتماعات .

البند ٣ من جدول الأعمال : الموضوع الرئيسي المتعلق بالنظام الإيكولوجي : تقييم حالة وإتجاهات التنوع البيولوجي بالنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية وتحديد خيارات

لحفظه واستدامة إستخدامه

٣٨ - نظر الفريق العامل الأول في هذا البند من جدول الأعمال ، في جلسته الأولى ، المعقودة في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، وكان معروضاً على الفريق تقرير أعده الأمين التنفيذي للأمانة UNEP/CBD/SBSTTA/3/2 بعنوان "التنوع البيولوجي للمياه الداخلية" . وقال ممثل الأمانة ، مقدماً هذا البند ، إن الوثيقة أُعدت لمساعدة الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في النظر في حالة وإتجاهات التنوع البيولوجي للمياه الداخلية وفقاً للمقرر ١٣/٣ الذي إعتمده مؤتمر الأطراف في إجتماعه الثالث المعقود في بوينوس آيرس في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ . وقد وضعت نسخة سابقة من الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/2 على الشبكة الدولية Internet مع طلب إبداء الآراء ، وإستجابت لذلك منظمات كثيرة حكومية دولية ومنظمات غير حكومية .

٣٩ - ووجه ممثل الأمانة الإنتباه إلى الفرع السادس من الوثيقة الذي يتضمن موضوعات يمكن إدراجها في برنامج عمل في المستقبل .

٤٠ - وأثناء مناقشة هذا البند أُلقيت بيانات من ممثلي الأطراف المتعاقدة والبلدان التالية : الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، بنن ، بلجيكا ، البرازيل ، بوركينا فاصو ، الكاميرون ، كندا ، كولومبيا ، الدانمرك ، الإتحاد الأوروبي ، فنلندا ، فرنسا ، ألمانيا ، غينيا ، هايتي ، الهند ، آيسلندا، أندونيسيا ، ايرلندا ، إيطاليا ، اليابان ، كينيا ، ملاوي ، ماليزيا ، المكسيك ، هولندا ، النرويج ، بيرو، جمهورية كوريا ، الإتحاد الروسي ، السويد ، سويسرا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية . وأُلقيت بيانات أيضاً من ممثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والبنك الدولي وأمانة إتفاقية رامسار . وقدم ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية أيضاً بيانات : المحفل العالمي للتنوع البيولوجي (الدورة الثامنة) شبكة الشعوب الأصلية للتنوع البيولوجي ومعهد البحوث نيوسينثيسيس (نيابة عن عدد من المنظمات غير الحكومية الحاضرة في الإجتماع) ، والمنظمة الدولية للأراضي الرطبة .

٤١ - أعلن الرئيس تشكيل فريق أصدقاء الرئيس غير الرسمي لحل القضايا المعلقة تحت هذا البند من جدول الأعمال ، وقال إن الفريق سيكون برئاسة

السيد أود ساندلند (النرويج) .

٤٢ - نظر الفريق في جلسته السابعة المعقودة بتاريخ ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ مشاريع التوصية المقدمة من الرئيس . وتمت الموافقة على أن تحال إلى الجلسة العامة مشاريع التوصيات بصورتها التي عدلها الإجتماع شفهياً .

٤٣ - وفي الجلسة العامة الخامسة ، المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، نظر الإجتماع في مشروع توصية تحت هذا البند بالوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/L.8 واعتمد المشروع بصورته المعدلة شفهياً . ويمكن الرجوع إلى نص التوصية ١/٣ بالمرفق الأول لهذا التقرير .

البند ٤ من جدول الأعمال : الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري وإستدامة استخدامه : تقرير الإجتماع الأول للخبراء المعنيين بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي والنظر في مشروع خطة عمل ثلاثية السنوات

٤٤ - نظر الفريق العامل الأول في جلسته الخامسة المعقودة في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ في هذا البند من جدول الأعمال . وكان معروضاً على الفريق تقرير أعده الأمين التنفيذي للأمانة برسم الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/4 المعنون "حفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري وإستدامة استخدامه". وعند تقديم هذا البند قال ممثل الأمانة إن التقرير تم إعداده بموجب المقرر ٢/١٠ الصادر عن مؤتمر الأطراف والذي أوعز إلى الأمين التنفيذي أن يقدم إلى الهيئة الفرعية ، بموجب المرفق الثاني للمقرر ، المشورة التقنية والتكنولوجية والعلمية وبالخيارات للتوصية ١/٨ بإستثناء الفقرتين ٣ و ٤ . وقد أعد أيضاً على أساس التوصية ٢/١٠ للهيئة الفرعية التي تقضي بأن تقوم الأمانة على أساس نتيجة اجتماع الخبراء الأول بتقديم تقرير مؤقت إلى إجتماعه الثالث بشأن التوصيات للمضي قدماً في إتخاذ التدابير الإيجابية بشأن الحفظ والإستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري والساحلي" .

٤٥ - يتناول التقرير الأنشطة المتخذة خلال الفترة من أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ إلى أيار/مايو ١٩٩٧ ؛ وقد قدم إلى الأطراف قبل تسعين يوماً من الإجتماع الحالي للهيئة الفرعية ؛ وتضمن معلومات عن التعاون مع الوكالات والعمليات الأخرى وعن الترتيبات التي أُتخذت للإجتماع الأول للخبراء . وإشتمل على الإستنتاجات والتوصيات الصادرة عن ذلك الإجتماع والتي تم على أساسها وفقاً لمقتضى أحكام المرفق ٢ للمقرر ٢/١٠ ، إقتراح سبعة عناصر برنامجية لبرنامج العمل ثلاثي السنوات . وكانت : تطبيق المنهج التحوطي ، وتنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية ، والموارد الحية البحرية والساحلية ؛ والمناطق المحمية

.../

البحرية والساحلية ، وزراعة الأحياء البحرية والأنواع الغريبة إلى جانب قضايا عامة . وقد أدرجت أيضاً التقديرات الأولية لتكاليف برنامج العمل المقترح . وطبقاً للفقرة ٨ (ب) من المقرر ٢/١٠ أنشأ الأمين التنفيذي سِجِل الخبراء المعنيين بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي والذي كان يضم حتى أول أيار/مايو ١٩٩٧ أكثر من ٧٠٠ إسم .

٤٦ - وأثناء مناقشة البند ، أدلى ممثلو الأطراف المتعاقدة والبلدان التالية ببيانات : أنتيغوا وبربودا، استراليا، جزر البهاما، البرازيل، كندا، كولومبيا، دومينيكا، الاتحاد الأوروبي ، فرنسا، ألمانيا، غينيا، هايتي، آيسلندا، أندونيسيا، اليابان، كينيا ، ماليزيا، المكسيك، هولندا ، نيوزيلندا، النرويج، بيرو، البرتغال، جمهورية كوريا، سانت لوسيا، سيشيل، السويد، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية وفنزويلا. وألقى ممثل اليونسكو أيضاً كلمة . وأدلى ممثل الدول الجزرية الصغيرة النامية في جنوب المحيط الهادئ بكلمة . وأدليت بيانات كذلك من ممثل منظمة غير حكومية . وممثل شبكة التنوع البيولوجي للشعوب الأصلية، وممثل عن منظمة صناعية ، والرابطة اليابانية لمصايد الأسماك بكلمات .

٤٧ - وفي الجلسة السادسة للفريق المعقودة في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ واصل الفريق بحثه لهذا البند من جدول الأعمال .

٤٨ - وأعلن الرئيس عن إنشاء فريق إتصال صغير برئاسة ممثل أندونيسيا وغير مفتوح العضوية مهمته صياغة توصية بشأن البند لكي توافق عليها الجلسة العامة .

٤٩ - نظر الفريق في جلسته السابعة المعقودة ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ في مشروع توصية قدمها الرئيس حول هذا البند من جدول الأعمال . وقد ووفق على إحالة مشروع التوصية على النحو الذي عدلت به شفوياً من القاعة إلى الجلسة العامة .

٥٠ - وفي الجلسة العامة الخامسة المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ نظر الإجتماع في مشروع التوصية المتعلقة بهذا البند الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/L.9 ، ووافق عليه بصورته المعدلة شفوياً . ويمكن الرجوع إلى نص التوصية ٢/٣ بالمرفق الأول لهذا التقرير .

البند ٥ من جدول الأعمال : المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للغابات، مع مراعاة البحوث والأولويات التقنية المحددة سلفاً

٥١ - في جلسته الأولى، المعقودة يوم ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، شرع الفريق العامل الثاني في النظر في هذا البند من جدول الأعمال. وكان معروضاً على الفريق مذكرة أعدها الأمين التنفيذي للأمانة، بالرمز UNEP/CBD/SBSTTA/3/5، وبعنوان "المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للغابات، مع مراعاة البحوث والأولويات التقنية المحددة سابقاً : مشروع برنامج عمل للتنوع البيولوجي للغابات". ولدى عرضه للبند، قال ممثل الأمانة إن مشروع برنامج العمل أعد وفقاً لمقرر مؤتمر الأطراف ١٢/٣ ويراعى التوصيات التي قدمها فريق الإتصال المعني بالتنوع البيولوجي للغابات والذي إجتمع في هلسنكي في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٧، بدعوة من حكومة فنلندا، ويراعى كذلك النتائج التي خلص إليها الفريق الحكومي الدولي المخصص المعني بالغابات. ويرد تقرير إجتماع فريق الإتصال في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.5. وتتوافر أيضاً إثنتان من وثائق العمل التي نظر فيها فريق الإتصال، وهما الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.22، - "الغابات والتنوع البيولوجي" والوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.23 - "مؤشرات التنوع البيولوجي للغابات".

٥٢ - وإستطرد قائلاً إنه، على أساس إقتراحات فريق الإتصال والتعليقات الفنية التي قدمتها أمانة الفريق الحكومي الدولي والمؤسسات المعنية الأخرى أثناء عملية إعداد تلك الإقتراحات، يقترح الأمين التنفيذي أن يستند برنامج العمل المركز المطلوب في الفقرة ٦ من المقرر ١٢/٣ إلى خمسة عناصر يحتوي كل منها، بصفة مكون جوهرى، على النظم التقليدية لحفظ التنوع البيولوجي للغابات وإستخدامه المستدام وتطبيق تلك المعرفة تطبيقاً أوسع وفقاً للمادة ٨ (ي)، والأحكام الأخرى ذات الصلة من الإتفاقية.

٥٣ - وأثناء مناقشة البند، أدلى ببيانات ممثلوا البلدان التالية: استراليا، النمسا، بنن، (بيان مشترك مع هولندا)، البرازيل، كندا،

.../

كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، الهند، إيطاليا، اليابان، كينيا، ملاوي، مالي، (نيابة عن المجموعة الأفريقية)، المكسيك، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بيرو، البرتغال، جنوب أفريقيا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، فنزويلا، وأدلى ببيان ممثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، وكذلك ممثل أمانة المحفل الحكومي الدولي المعني بالغابات. وأدلى ببيان أيضاً ممثل مركز البحوث الدولية بشأن الغابات، وممثل المجلس العلمي السويدي المعني بالتنوع البيولوجي. كما أدلى ببيانات كل من ممثل منظمة شبكة العمل للتنوع البيولوجي، ومؤسسة إيكوتروبيكا، ومنظمة المشروع العالمي لسياسات الغابات، ومنظمة السِلْم الأخضر الدولية .

٥٤ - وفي الجلسة الثالثة للفريق العامل، المعقودة في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، قال الرئيس إنه طلب من ممثلي فنلندا وبيرو مساعدته، بصفتهما صديقين للرئيس، على إعداد صيغة المشورة التي طُلب من الهيئة الفرعية تقديمها إلى مؤتمر الأطراف، وتيسيراً لهذه المهمة، دعا الرئيس جميع الأطراف المتعاقدة والبلدان والمراقبين إلى المشاركة في تبادل غير رسمي للآراء، قائلاً إنه سيقوم بعده ذلك، بمساعدة من الأطراف والبلدان المهتمة، بإعداد مشروع وثيقة لكي ينظر فيها الفريق العامل .

٥٥ - وفي الجلسة السادسة للفريق العامل، المعقودة في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، نظر الفريق في ورقة غير رسمية، أعدها فريق الإتصال، تحتوي على مشروع المشورة التي طُلب إلى الهيئة الفرعية تقديمها إلى مؤتمر الأطراف. وإعتمدت تلك المشورة، بصيغتها التي عدلها شفوياً المشتركون لكي تحال إلى الجلسة العامة.

٥٦ - نظر الإجتماع ، في جلسته العامة السادسة ، المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، في مشروع التوصية المتعلقة بهذا البند الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/L.7 ، واعتمده بصورته المعدلة شفهياً . ويمكن الرجوع إلى نص التوصية ٢/٣ بالمرفق الأول لهذا التقرير .

البند ٦ من جدول الأعمال: إستعراض الأنشطة الحالية بشأن التنوع البيولوجي الزراعي

٥٧ - بدأ الفريق العامل الثاني نظره في البند ٦ من جدول الأعمال في جلسته الثانية، المعقودة يوم ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧. وكان معروضاً عليه مذكرة من الأمين التنفيذي تقدم تقريراً أولاً عن التقدم الذي أحرزته الأطراف والحكومات والمنظمات والهيئات الاقليمية الدولية في تنفيذ المقرر ١١/٣ بشأن الصيانة والإستخدام المستدام للتنوع البيولوجي الزراعي (UNEP/CBD/SBSTTA/3/6). وقد أعدت الوثيقة بالإستعانة بمساهمات مقدمة من الفاو. وتشتمل الوثائق الداعمة لهذا البند على تقارير من المنظمات الدولية عن سياساتها وبرامجها وأنشطتها بشأن التنوع البيولوجي الزراعي (UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.6)؛ وتقارير مرحلية من الفاو عن سياساتها وبرامجها وأنشطتها بشأن التنوع البيولوجي الزراعي وتقرير مرحلي عن النظام العالمي للصيانة والإستخدام المستدام للموارد الجينية النباتية للأغذية والزراعة (UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.7)؛ وتقرير الدورة السابعة للجنة المعنية بالموارد الجينية للأغذية والزراعة (UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.8)؛ وتجميع للمساهمات الوطنية بشأن التنوع البيولوجي الزراعي (UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.9)؛ وتقرير حلقة العمل المشتركة بين أمانة الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والفاو حول النهوج الخاصة بالنظم الزراعية للصيانة والإستخدام المستدام للتنوع البيولوجي الزراعي والنظم الايكولوجية الزراعية، المعقودة في روما في الفترة من ١٩ إلى ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ (UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.10)؛ وتجميع لما عرض في حلقة العمل المشتركة بين أمانة الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والفاو المذكورة أعلاه من ورقات تقنية عن النهوج الخاصة بالنظم الزراعية للصيانة والإستخدام المستدام للتنوع البيولوجي الزراعي والنظم الايكولوجية الزراعية (UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.20)؛ وتقرير المشاورات التقنية المشتركة بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والفاو، المعقودة في روما في ١٧ و ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٧ (UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.21).

٥٨ - ولدى عرضه لهذا البند ، أشار ممثل الأمانة إلى أن مؤتمر الأطراف كان قد قرر، في مقرره ١١/٣ ، وضع برنامج أنشطة لسنوات متعددة بشأن التنوع البيولوجي الزراعي ، كما كان قد طلب إلى الأمين التنفيذي أن

يتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والهيئات ذات الصلة الأخرى على إعداد برنامج الأنشطة المذكور . ومشروع مذكرة التفاهم بين أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والفاو متاح الآن للإطلاع عليه للعلم ، ويتوقع وضعه في صيغته النهائية قريباً .

٥٩ - وخلال المناقشة العامة للبند في الجلسات الثانية والثالثة والرابعة للفريق العامل، أدلى ببيانات ممثلو الأطراف المتعاقدة والبلدان التالية: الأرجنتين، استراليا، النمسا، البرازيل، كندا، كولومبيا، كوبا، أثيوبيا، الإتحاد الأوروبي، فرنسا، ألمانيا، الهند، أندونيسيا، اليابان، كينيا، مالي، المغرب (نيابة عن المجموعة الأفريقية)، هولندا، نيوزيلندا، بيرو، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، السويد، سويسرا، توغو (نيابة عن المجموعة الفرعية لغرب أفريقيا)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية. وأدلى ببيان ممثل مؤتمر تنسيق التنمية في الجنوب الأفريقي. وأدلى ببيان أيضاً كل من ممثل الفاو وممثل مرفق البيئة العالمية. وأدلى ببيان ممثل المجموعة الإستشارية المعنية بالبحوث الزراعية الدولية. وأدلى ببيان أيضاً ممثل منظمة بيوفوروم الأندونيسية وممثل مركز نيوسينثيسيس للبحوث.

٦٠ - وفي الجلسة السادسة للفريق العامل، المعقودة في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، قدم الرئيس ورقة غير رسمية تحتوى على عناصر مشروع توصية، إستناداً إلى المناقشة العامة حول البند، وبعد مناقشة تلك الورقة غير الرسمية، أعد مشروع توصية منقح لمراعاة التعليقات التي أبديت، وقدم في نفس الجلسة. وكذا عدل المشتركون مشروع التوصية المنقح وإعتمد لكي يحال إلى الجلسة العامة .

٦١ - في الجلسة العامة السادسة ، المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، نظر الإجتماع في مشروع التوصية المتعلقة بهذا البند الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/L.6 ، واعتمده بصورته المعدلة شفهياً . ويمكن الرجوع إلى نص التوصية ٤/٣ بالمرفق الأول لهذا التقرير .

البند ٧ من جدول الأعمال : تنفيذ المادة ٧ من الإتفاقية بشأن المؤشرات والرصد

البند ٧ - ١ : توفير المشورة العلمية والتوجيهات الأخرى للمساعدة في تطوير المرفق الأول من الإتفاقية على الصعيد الوطني

(بإعتباره متصلاً بالنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية)

٦٢ - نظر الفريق العامل الأول في هذا البند من جدول الأعمال بإعتباره متصلاً بالنظم الايكولوجية للمياه الداخلية وذلك في جلسته الثانية المعقودة في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ . وكان معروضاً على الفريق تقرير أعده الأمين التنفيذي UNEP/CBD/SBSTTA/3/7 بعنوان "تحديد ورصد مكونات التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية" . وقدم ممثل الأمانة هذا البند مذكراً بأن مؤتمر الأطراف كان قد أيد ، في مقرره ٣/١٠، توصية الهيئة الفرعية ١/٢ بشأن المؤشرات والرصد وتقييم التنوع البيولوجي ، وبذلك أوعز إلى الأمين التنفيذي القيام بالمزيد من العمل بالتشاور مع فريق اتصال أو فريق خبراء لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية في إجتماعها الثالث . وشمل ذلك العمل توفير المشورة العلمية ومزيد من التوجيهات لمؤتمر الأطراف عن طريق عمله المواضيعي في مجال النظم الإيكولوجية وذلك للمساعدة في شرح المرفق الأول من الإتفاقية على الصعيد الوطني بالإسترشاد بالمصطلحات المشروحة على النحو الوارد في الفقرات ١٢ - ٢٩ من الوثيقة UNEP/CBD/COP/3/12 .

٦٣ - وتبعاً لذلك ، أعد الأمين التنفيذي ، بالتشاور مع فريق الإتصال ، الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/7 التي قدمت شرحاً مفصلاً ، فقرة فقرة ، للمصطلحات الواردة في المرفق الأول للإتفاقية لكونها قد تنطبق على النظم الايكولوجية للمياه الداخلية ، وتضمنت سلسلة من التوصيات المحتملة لتنظر فيها الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية . وقد وجهت الوثيقة الإنتباه بوجه خاص لمعايير إتفاقية رامسار الخاصة بتحديد الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية الملحقة بها في صورة مرفق . وقد تود الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية النظر في توصية مؤتمر الأطراف بإعتماد تلك المعايير أو إعتماد صيغة معدلة منها .

٦٤ - وأثناء مناقشة هذا البند أُلقيت بيانات من ممثلي الأطراف المتعاقدة والبلدان التالية : استراليا، بلجيكا ، البرازيل ، بوركينا

فاصو ، كندا ، كولومبيا ، جمهورية الكونغو الديمقراطية ، الإتحاد الأوروبي ، فرنسا ، ألمانيا ، هايتي ، الهند ، ايرلندا ، اليابان ، كينيا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بيرو ، جمهورية كوريا ، الإتحاد الروسي ، جنوب أفريقيا ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

٦٥ - وتحدث حول هذا البند أيضاً ممثل أمانة إتفاقية رامسار وممثل الإتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية .

٦٦ - نظر الفريق ، في جلسته السابعة ، المعقودة في ٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٧، في مشروع توصية مقدمة من الرئيس حول هذا البند من جدول الأعمال وارد في الوثيقة UNEP/SBSTTA/3/WG.1/CRP.1/Rev.1 وقد تمت الموافقة على مشروع التوصية بصورته المعدلة في الإجتماع لإحالته إلى الجلسة العامة .

٦٧ - نظر الإجتماع ، في جلسته العامة الخامسة ، المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، في مشروع التوصية المتعلقة بهذا البند الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/L.8 ، واعتمده بصورته المعدلة شفهياً . ويمكن الرجوع إلى نص التوصية ١/٣ بالمرفق الأول لهذا التقرير .

البند ٧ - ٢ من جدول الأعمال : إستعراض منهجيات لتقييم التنوع البيولوجي

(بإعتباره متصلاً بالنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية)

٦٨ - نظر الفريق العامل الأول في هذا البند من جدول الأعمال في جلسته الثالثة ، المعقودة في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ بإعتباره متصلاً بالنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية . وكان معروضاً على الفريق تقرير أعده الأمين التنفيذي UNEP/CBD/SBSTTA/3/8 بعنوان "منهجيات لتقييم التنوع البيولوجي في النظم الايكولوجية للمياه الداخلية" . وقدم الأمين التنفيذي هذا البند مذكراً بأن مؤتمر الأطراف قد إعتمد في مقرره ١٠/٣ توصية الهيئة الفرعية ١/٢ المتعلقة بتحديد ورصد وتقييم التنوع البيولوجي، ووجه بذلك الأمين التنفيذي إلى القيام بعمل إضافي بالتشاور مع فريق إتصال أو فريق خبراء لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية في إجتماعها الثالث . وقد شمل هذا العمل إستعراضاً إضافياً لمنهجيات تقييم التنوع البيولوجي وتوصيات بشأن تطبيقها لتقدم إلى الإجتماع الرابع لمؤتمر

الأطراف

٦٩ - وتبعاً لذلك ، أعد الأمين التنفيذي ، بالتشاور مع فريق إتصال ، الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/8 ، والتي أوجزت الإختلافات الرئيسية بين النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية وبين النظم الإيكولوجية الأرضية ، وحددت بعض أهم مكونات التنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، وناقشت المبادئ والمشاكل المتعلقة برصدها وتقييمها . وقدمت كذلك سلسلة من التوصيات التي قد تود الهيئة الفرعية أن تنظر في تقديمها لمؤتمر الأطراف .

٧٠ - وأثناء مناقشة هذا البند أُلقيت بيانات من ممثلي الأطراف المتعاقدة والبلدان التالية : الأرجنتين ، النمسا ، استراليا ، البرازيل ، كولومبيا ، الدانمرك ، الإتحاد الأوروبي ، فنلندا ، ألمانيا، هايتي ، أندونيسيا ، اليابان ، كينيا ، هولندا ، نيوزيلندا ، بيرو ، جمهورية كوريا ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية . وأدلى ممثل اتفاقية رامسار أيضاً ببيان حول هذا البند.

٧١ - وواصل الفريق مناقشة هذا البند من جدول الأعمال في جلسته الرابعة المعقودة ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ .

٧٢ - وبعد مناقشة هذا البند ، تقرر أن يجتمع فريق أصدقاء الرئيس للنظر في النقاط الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/2 ، وبحث القضايا التي أثارها الفريق العامل فيما يتعلق بـ UNEP/CBD/SBSTTA/3/7 ودراسة مشروع التوصيات الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/8، وسيقوم أصدقاء الرئيس ، بناء على الوثائق الثلاث المذكورة أعلاه ، بإعداد مجموعة موحدة من مشاريع التوصيات لينظر فيها الفريق العامل ويوافق عليها .

٧٣ - نظر الفريق ، في جلسته السابعة ، المعقودة في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، في مشروع توصية مقدمة من الرئيس حول هذا البند من جدول الأعمال يرد في الوثيقة UNEP/SBSTTA/WG.1/CRP.1/Rev.1 . وقد تمت الموافقة على مشروع المقرر بصورته المعدلة في الإجتماع لإحالته إلى الجلسة العامة .

٧٤ - نظر الإجتماع ، في جلسته العامة ، المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر

١٩٩٧ ، في مشروع التوصية حول هذا البند الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/L.8 ، واعتمده بصورته المعدلة شفهياً . ويمكن الرجوع إلى نص التوصية ٣/١ بالمرفق الأول لهذا التقرير .

البند ٣/٧ من جدول الأعمال: النهوج الحالية لتطوير المؤشرات وتوصيات لإعداد مجموعة أساسية أولية من مؤشرات التنوع البيولوجي ، ولا سيما المؤشرات المتعلقة بالتهديدات ، وخيارات لبناء القدرات في البلدان النامية في مجال تطبيق المبادئ التوجيهية والمؤشرات في التقارير الوطنية اللاحقة

٧٥ - شرع الفريق العامل الثاني في النظر في هذا البند من جدول الأعمال في جلسته الخامسة، المعقودة في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧. وكان معروضاً على الفريق مذكرة أعدها الأمين التنفيذي للأمانة، UNEP/CBD/SBSTTA/3/9، تحتوي على توصيات بشأن مجموعة أساسية من مؤشرات التنوع البيولوجي. وعرض ممثل الأمانة البند، فقال إن الوثيقة المعروضة على الفريق العامل أعدت بمساعدة من فريق الإتصال الذي شُكل لمساعدة الأمين التنفيذي، والذي كان قد عقد إجتماعاً في الفترة من ٣٠ أيار/مايو إلى ٢ حزيران/يونيه بدعوة من حكومة هولندا. وتمثل الوثيقة توليفاً لإستنتاجات إجتماع فريق الإتصال ، مع توصيات لإتخاذ المزيد من التدابير. وتتوافر أيضاً الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.13 ، المعنونة "توصيات لمجموعة أساسية من مؤشرات التنوع البيولوجي: ورقة معلومات أساسية أعدها فريق الإتصال المعني بمؤشرات التنوع البيولوجي" والوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.14 ، المعنونة "إستكشاف مؤشرات التنوع وأهدافه في إطار الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي : تقرير تجميعي لإجتماع عقده المحفل العالمي للتنوع البيولوجي" .

٧٦ - وأثناء مناقشة البند ، أدلى ببيانات ممثلو كل من الأطراف المتعاقدة والبلدان التالية : الأرجنتين ، استراليا، النمسا، البرازيل، بوركينا فاصو، كندا، الدانمرك، الإتحاد الأوروبي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، ايطاليا، ملاوي، ماليزيا، المكسيك، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، النرويج، بيرو، البرتغال، جنوب أفريقيا نيابة عن المجموعة الأفريقية السويد، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية. وأدلى ببيان ممثل منظمة شبكة العمل للتنوع البيولوجي. وأدلى ببيان أيضاً ممثل مؤسسة زمبابوي ترست (نيابة أيضاً عن مؤسسة أفريقيا ريسورسز ترست ومجموعة الجنوب الأفريقي للمتخصصين في الإستخدام المستدام التابعة للإتحاد الدولي لحفظ الطبيعة .

٧٧ - وفي الجلسة السادسة للفريق العامل، المعقودة في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، بحث الفريق ورقة غير رسمية أعدها الرئيس، تحتوي على عناصر لمشروع توصية أعدت على ضوء المناقشة. وأدلى عدد من الممثلين بتعليقات عامة وقدموا إقتراحات بإدخال تعديلات على تلك الورقة غير الرسمية، التي نقحت لاحقاً وأُعيد تقديمها في نفس الجلسة. وإعتمدت الصيغة المنقحة، بعد إدخال تعديل واحد عليها مقدم من المشتركين، لكي تحال إلى الجلسة العامة.

٧٨ - نظر الإجتماع ، في جلسته العامة السادسة ، المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، في مشروع التوصية بشأن هذا البند الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/L.4 ، واعتمده بصورته المعدلة شفهياً . ويمكن الرجوع إلى نص التوصية ٥/٣ بالمرفق الأول لهذا التقرير .

البند ٨ من جدول الأعمال : تعزيز التعاون الدولي التقني والعلمي : تقرير عن تنفيذ المرحلة التجريبية لآلية غرفة المقاصة

٧٩ - في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، شرعت الهيئة الفرعية في مناقشة تنفيذ المرحلة التجريبية لآلية غرفة المقاصة في تيسير وتعزيز التعاون التقني والعلمي. وكان معروضاً على الإجتماع، في مداولاته، مذكرة مقدمة من الأمانة تُبَلِغْ عن التقدم الذي

.../

أحرزته الأمانة والأطراف والمبادرات دون الإقليمية والإقليمية خلال الفترة من أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ إلى حزيران/يونيه ١٩٩٧ (UNEP/CBD/SBSTTA/3/3) ، وكذلك تقرير عن إجتماع الخبراء الدولي المعني ببناء غرفة المقاصة (UNEP/CBD/SBSTTA/13/Inf.12) . ولدى عرض ممثل الأمانة للتقرير ، قال إن الهيئة الفرعية قد ترغب في النظر في إعداد مشورتها لكي يجري إستعراض نهائي لها في عام ١٩٩٨، لأن المرحلة التجريبية ستستمر حتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ .

٨٠ - وأثناء مناقشة البند ، أدلت الأطراف المتعاقدة والبلدان التالية ببيانات : الأرجنتين، استراليا، بلجيكا، البرازيل، كندا، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الاتحاد الأوروبي ، فرنسا، ألمانيا، الهند، إيطاليا، كينيا، ملاوي، ماليزيا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بيرو، جمهورية كوريا، السويد وسويسرا ، وأدلى ممثل الإتحاد الأوروبي ببيان. وأدلى ببيان أيضاً ممثل منظمة "نظام معلومات حفظ التنوع البيولوجي (BCIS)" .

٨١ - وأعرب ممثلون عديدون عن تقديرهم للوثائق التي أعدتها الأمانة حول آلية غرفة المقاصة. غير أنه أعرب عن رأي مفاده أن مذكرة الأمانة عن تنفيذ المرحلة التجريبية (UNEP/CBD/SBSTTA/3/3) لا تحتوي على معلومات كافية عن الإطار التشغيلي لآلية غرفة المقاصة، ولا سيما عن طريقة تشغيلها ومن يقوم بتشغيلها.

٨٢ - وأعرب عن التقدير لحكومة ألمانيا على إستضافتها، في حزيران/يونيه ١٩٩٧، إجتماع الخبراء الدولي المعني ببناء غرفة المقاصة، وذلك لوضع توصيات محددة بشأن عمل الآلية، وبشأن مساهماتها العامة في تطوير الآلية. وذكر أن ذلك الإجتماع ناقش الحد الأدنى لهيكل المعلومات، ومحتوى المعلومات، ومجموعة أدوات التدريب الخاصة بآلية غرفة المقاصة.

٨٣ - وفي المناقشة العامة حول هذا البند، أشير إلى أنه يعتزم عقد أربع حلقات عمل إقليمية لمساعدة جهات الإتصال الوطنية لدى الأطراف على تحديد العناصر الرئيسية في إستراتيجية لتلبية إحتياجات الأطراف في مجال تنفيذ آلية غرفة المقاصة. ورؤى أن من المهم عقد هذه الحلقات في أقرب

وقت ممكن. ورأى أحد الممثلين أن من المهم أن يوضع جدول أعمال كل من حلقات العمل بالتشاور مع الأطراف وبلدان المنطقة المعنية. ورأى ممثل آخر أن حلقات العمل ينبغي أن يكون لها جدول أعمال موحد .

٨٤ - وأُشير إلى أن بلدين فقط حتى الآن، هما كولومبيا وماليزيا، أوضحا رسمياً إستعدادهما لإستضافة حلقة عمل، ويلزم أن تفعل دول أخرى الشيء نفسه . ونوه مع التقدير بأن عدداً من البلدان تطوع بتمويل حلقات العمل. وفي ذلك الصدد، أعرب الرئيس عن الشكر لحكومة جمهورية كوريا على مساهمتها بمبلغ ٠٠٠ ٥٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتمويل حلقة العمل الإقليمية الآسيوية، المقرر عقدها في ماليزيا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وأعرب الرئيس عن الشكر أيضاً لأستراليا لمساهمتها بمبلغ ٠٠٠ ٢٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية لآلية غرفة المقاصة ولالمانيا لمساهمتها بمبلغ ٠٠٠ ٢٠ دولار لحلقة العمل المزمع عقدها في كولومبيا . وأشير إلى وجود حاجة للمزيد من الموارد المالية لتمويل حلقات العمل.

٨٥ - وبشأن المعلومات التي سيحصل عليها من آلية غرفة المقاصة، شدد على أهمية إستبانة إحتياجات وأولويات كل بلد على حدة، ويمكن أن يتم ذلك من خلال حلقات العمل ومن التقارير القطرية.

٨٦ - وفيما يتعلق بالصفحة الدليلية لآلية غرفة في الشبكة الدولية (إنترنيت)، أعرب عن رأي مفاده أنه، بموجب أحكام الفقرة ٣ من المادة ١٨ من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، التي تقضي بأن تكون هناك مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة من جميع الأطراف، فإن تطوير الآلية يتجلى فيه نهج تشاركي. وقيل إن الأمانة ينبغي أن تستكشف سبل ووسائل إنشاء صلات بين نظم المعلومات الدولية المعنية. وينبغي أيضاً إستكشاف وسائل لإدماج مختلف مصادر المعلومات الناشئة عن الإتفاقيات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، بغية دعم التقييمات العلمية، مع مراعاة التفاعلات بين الإحترار العالمي والتصحر وإنقراض الأنواع. ومن أجل تلبية التوقعات التي أعرب عنها مؤتمر الأطراف الثالث بشأن وظائف ونطاق آلية غرفة المقاصة فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا وبناء القدرات وتبادل المعلومات، يلزم إستكشاف سبل لإستدامة أنشطة غرفة المقاصة على الصعيد الوطني بعد المرحلة التجريبية البالغة ثلاث سنوات.

٨٧ - ولوحظ أن إستخدام عملية آلية غرفة المقاصة يشكل تحديات كبيرة في

البلدان النامية، التي لا يتاح فيها دائماً إستخدام الشبكة العالمية (الإنترنيت) وخدمة هاتفية عصرية، كما يلزم تحديد تكنولوجيات إتصال ملائمة لجميع البلدان في جميع أنحاء العالم. وقال عدة متحدثين إن هناك قلقاً في البلدان النامية من أنها ليست لديها الأدوات الملائمة لتبادل المعلومات. وناشد عدة ممثلين مرفق البيئة العالمية أن يدعم الأنشطة ذات الأهمية الحاسمة في تنفيذ آلية غرفة المقاصة، بما في ذلك مرحلتها التجريبية، وتطوير جهات الإتصال الوطنية. وقال أحد الممثلين إن آلية غرفة المقاصة ينبغي أن تراعى واقع البلدان النامية، التي تحتاج إلى المساعدة في مجال توفير المرافق الأساسية للإتصالات السلكية واللاسلكية، وأيد فكرة أن الآلية ينبغي أن تعمم المعلومات لا عن المسائل العلمية والتقنية وحدها بل وأيضاً عن قضايا السياسات والإدارة .

٨٨ - وشدد عدة ممثلين على الحاجة إلى إيجاد بدائل يمكن ان تستخدمها البلدان التي لا تستطيع الوصول بسهولة إلى الشبكة الدولية (إنترنيت). وذهب إقتراح إلى أنه ينبغي إعداد قائمة بالمصادر التي تقدم المساعدة إلى البلدان النامية. وقال أحد الممثلين إن آلية غرفة المقاصة تعنى أكثر من مجرد الوجود في الشبكة العالمية (إنترنيت)، فهناك حاجة إلى تدريب الناس على إستخدامها وعلى تعميم وتطبيق المعلومات المستمدة منها.

٨٩ - وقال أحد الممثلين إن آلية غرفة المقاصة يلزم أن يكون محركها هو الطلب، وأن تكون ذات طابع لا مركزي، وأن تستند إلى مصادر المعلومات الموجودة، وأن تقوم الأمانة بخدمتها، وأن تعطي الأولوية لتلبية إحتياجات الأطراف، وأن تركز تركيزاً واضحاً على تنفيذ الإتفاقية . وتساءل ممثل آخر عن الكيفية التي يمكن بها وضع تعريف لذلك الطلب. ورأى عدة ممثلين أن الآلية ينبغي أن تستخدم لا لتبادل المعلومات وحسب بل أيضاً لتجديد التكنولوجيات ونقلها. وطلب أحد الممثلين من الأمانة أن تجرى دراسة عن أفضل طريقة لتعزيز وتيسير التعاون العلمي والتقني بين البلدان من خلال غرفة المقاصة .

٩٠ - ورأى ممثل آخر أن دور الأمانة في آلية غرفة المقاصة ينبغي أن يكون مفهوماً بوضوح، وأعرب عن الإهتمام بألا ينظر إلى الأمانة بإعتبارها الجهة الوحيدة أو الرئيسية التي تيسر التعاون، كما ينبغي ألا تضطلع الأمانة بتقديم الدعم الرئيسي إلى آلية غرفة المقاصة في مجال إتخاذ القرارات. فدور الأمانة ينبغي أن يكون كفالة إستطاعة المستخدمين

التعامل مع شبكة الآلية، بينما تتيح لهم الأمانة الحصول على المعلومات الناشئة عن أعمالها هي. ولا ينبغي أن يلقى على عاتق الأمانة عبئاً مفرط الثقل بتحميلها مسؤولية تقديم المعلومات .

٩١ - ورأى أحد الممثلين أن هناك جوانب قصور في آلية غرفة المقاصة بشكلها الراهن ، قائلاً إن هناك إفتقاراً إلى نماذج لتبادل المعلومات على الصعيد الوطني وإلى أدوات بحث مناسبة. ورأى أيضاً أن الأمانة ينبغي أن تقدم بياناً بالمعلومات والمواضيع ذات الأولوية. ورأى ممثل آخر أنه يلزم إحراز تقدم على الصعيد الوطني وتعزيز القدرات الوطنية.

٩٢ - ورأى أحد الممثلين أن الأولوية ينبغي أن تعطى لتحديد شكل المعلومات، بغية ضمان أن يفهمها أي مستخدم للآلية، التي لا ينبغي أن تقتصر على عملية الشبكة الدولية (الإنترنيت) ورأى بعض الممثلين أنه لا يلزم ولا يُستَصوب في المرحلة الراهنة أن يكون هناك هيكل موحد للمعلومات. وأشار ممثل آخر إلى ضرورة تيسير الحصول على المعلومات، التي هي شرط مسبق لأي نقل للتكنولوجيا؛ ورأى أن قواعد البيانات الموجودة حالياً ينبغي أن تستخدم لتعميم المعلومات، وينبغي تفادي إنشاء قواعد بيانات جديدة .

٩٣ - وأشار عدة ممثلين إلى الحاجة إلى آلية لغربلة المعلومات وللتحقق من جوانبها العلمية قبل أن تصل إلى آلية غرفة المقاصة. وقالوا إنه ينبغي وضع مبادئ توجيهية لضمان عدم إدراج أية معلومات في آلية غرفة المقاصة سوى المعلومات التي تتسم بالدقة .

٩٤ - ولاحظ أحد الممثلين إنه تم إعداد شارة لآلية غرفة المقاصة ، مشيراً إلى أن جهات الإتصال الوطنية قد ترغب أيضاً في أن تستخدم شارتها الخاصة لتوضيح مصدر المعلومات .

٩٥ - ورأى عدة ممثلين أن اللجنة الإستشارية غير الرسمية التي إقترحتها الأمانة ينبغي إنشاؤها دون تأخير. غير أن أحد الممثلين رأى أن إنشاءها في الوقت الحاضر سيكون سابقاً لأوانه.

٩٦ - وأعرب أحد الممثلين عن القلق بشأن المستوى المنخفض لتمثيل البلدان النامية في إجتماعات هامة مثل إجتماعات الهيئة الفرعية، وناشد البلدان المانحة أن تساعد البلدان النامية على الحضور.

.../

٩٧ - وإقترح ممثل إحدى المنظمات غير الحكومية، وهي "نظام معلومات حفظ التنوع البيولوجي"، أن توصي الهيئة الفرعية إجتماع الأطراف الرابع بإنشاء عملية تشاورية لتصميم آلية لتيسير التعاون وتبادل المعلومات بين الشبكات المعنية بالتنوع الأحيائي .

٩٨ - وفي الختام قال الرئيس إنه سيتشاور مع المكتب، إستناداً إلى المناقشات التي دارت، لإعداد مشروع توصية، ربما بمساعدة من أحد نواب الرئيس، لكي تقدم إلى الإجتماع في وقت لاحق من الأسبوع.

٩٩ - وفي الجلسة العامة الثالثة، المعقودة في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، تقرر إنشاء فريق صياغة مفتوح العضوية معني بهذا البند من جدول الأعمال، يكون منسقه السيد مارتين أوبينبرك (ألمانيا) .

١٠٠ - نظر الإجتماع ، في جلسته العامة السادسة ، المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، في مشروع التوصية بشأن هذا البند الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/L.5 ، واعتمده بصورته المعدلة شفهياً . ويمكن الرجوع إلى نص التوصية ٦/٣ بالمرفق الأول لهذا التقرير .

البند ٩ من جدول الأعمال: التقرير المرحلي عن عمل الهيئة الفرعية ومدى فعالية مشورتها

٩-١ التقييم الشامل لعمليات الهيئة الفرعية والمقترحات المتعلقة بالعمل، بما في ذلك سبل ووسائل زيادة تطوير الترتيبات التعاونية على المستوى العلمي والتقني مع الإتفاقيات والمؤسسات الملائمة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي

١٠١- بالنظر إلى أنه جرى بالفعل النظر تفصيلياً في طريقة عمل الهيئة الفرعية، إقترح ممثل الأمانة أن يقرر الإجتماع عدم النظر فيها ثانية بصفة مسألة منفصلة، بل أن ينظر فيها في سياق الإستعراض الشامل لمؤتمر الأطراف وأجهزته الفرعية، المقرر إجراؤه في الإجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف، وفقاً للمقرر ٢٢/٣. وقال إنه يمكن تشكيل فريق غير رسمي، في الإجتماع الحالي، لجمع مدخلات تدرج في عملية الإستعراض المذكورة من حيث صلتها بالهيئة الفرعية. وإتفق ممثلو كل من كندا وفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة على أن ذلك الإجراء سيكون مفيداً لأن لديهم فعلاً آراء يريدون الإعراب عنها، وطلبوا أن تعقد جلسات الفريق غير الرسمي في غير أوقات جلسات الفريقين العاملين أو الجلسة العامة.

١٠٢- وقال ممثل الأمانة إنه وردت ثمانية مواد مكتوبة عن الموضوع، وستجمع في شكل وثيقة واحدة وتقدم للإجتماع.

١٠٣- وفي الجلسة العامة الثالثة ، المعقودة في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، تقرر إنشاء فريق غير رسمي مفتوح العضوية معني بهذا البند من جدول الأعمال، يكون منسقه السيد بيتر سكى (النرويج) .

١٠٤- وفي الجلسة العامة الخامسة ، المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، قدم السيد بيتر سكي تقريراً إلى الإجتماع عما دار في إجتماع غير رسمي عقده نحو ٣٠ مشاركاً ، في يوم الخميس ، ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، لمناقشة جوانب طريقة عمل الهيئة الفرعية . ويرد نص تقرير عن وقائع ذلك الإجتماع وتوصياته في صورة المرفق الثالث لهذا التقرير .

البند ١٠ من جدول الأعمال : مشروع جدول الأعمال المؤقت للإجتماع الرابع للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

١٠٥ - نظر الإجتماع في البند أعلاه من جدول أعماله ، في جلسته العامة السادسة المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ . وقدم ممثل الأمانة المذكرة التي أعدها الأمين التنفيذي للأمانة حول الموضوع UNEP/CBD/SBSTTA/3/11 مشيراً إلى أن مكتب الهيئة الفرعية أجرى تحليلاً لمشروع جدول الأعمال وإتفق على وضع بند إضافي هو ٤ (هـ) "المياه الداخلية" .

١٠٦ - وأثناء مناقشة هذا البند قدم ممثل لكسمبرغ بياناً (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) . وطلب ممثل اليونان توضيحاً لأحد البنود .

١٠٧ وتم إعتماد مشروع جدول الأعمال المؤقت بصورته التي عدلها المكتب . ويرفق جدول الأعمال بهذا التقرير في صورة المرفق الثاني .

البند ١١ من جدول الأعمال : موعد ومكان إنعقاد الإجتماع الرابع للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

١٠٨ - نظر الإجتماع ، في جلسته العامة السادسة ، المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، في البند أعلاه من جدول أعماله بناء على مذكرة أعدها الأمين التنفيذي للأمانة UNEP/CBD/SBSTTA/3/12 ووثيقة أعلامية متصلة بالموضوع UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.19 .

١٠٩ - وفي مجرى مناقشة هذا البند القيت بيانات من ممثلي كل من سويسرا ولكسمبرغ (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) . وقال ممثل المانيا إنه إذا تقرر عقد الإجتماع الرابع للهيئة الفرعية في أوائل عام ١٩٩٩ ، فإن حكومته ستعلن رسمياً في الإجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف ، المزمع عقده في أيار/مايو ١٩٩٨ ، عن أنها ستكون مسرورة بأن تعرض إستضافتها للإجتماع .

١١٠ - وتم الإتفاق على إلتماس مشورة الإجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف بشأن موعد ومكان إنعقاد الإجتماع الرابع للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية .

البند ١٢ من جدول الأعمال : مسائل أخرى

توصية المكتب بشأن المشاركة في سير عمل الإتفاقية

١١١ - في الجلسة العامة السادسة ، المعقودة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، قدم أحد ممثلي الأمانة مشروع توصية أعدها المكتب بشأن موضوع المشاركة في سير عمل الإتفاقية .

١١٢ - وبعد تبادل للآراء شارك فيه عدد من الممثلين تم إعتماد التوصية ٧/٣ بصورتها المعدلة شفهياً والواردة في المرفق الأول لهذا التقرير . وذهب رأي عدد من الممثلين إلى أنه نظراً لعدم توافر الوقت الكافي لمناقشة المسائل الواردة في الفقرات التالية تحت منطوق الفقرة ٦ من مشروع التوصية الأصلية فإنه ينبغي إيرادها في التقرير وتناولها في وقت لاحق في المستقبل .

"(أ) أن تدرج في الميزانية الأساسية للإتفاقية ترتيبات لتمكين مشاركة ممثل واحد للبلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال في الإجتماعات المقبلة للهيئة الفرعية ؛

"(ب) أن تستخدم المساهمات الطوعية الإضافية المقدمة من المانحين إلى الصندوق الإستئماني المعني لتمويل مشاركة مندوب إضافي من نفس البلدان وبخاصة أقل البلدان نمواً والدول النامية الجزرية الصغيرة ؛

"(ج) وضع ترتيبات في الميزانية الأساسية للإتفاقية للوسائل الضرورية لتمكين الأمانة من تعبئة مساهمات مالية إضافية لتيسير المشاركة في الإجتماعات التي تعقد تحت رعاية الإتفاقية ."

بيان حول مشاركة المنظمات غير الحكومية

١١٣ - أعربت ممثلة الشبكة الحراجية لأمريكا اللاتينية وهي تتحدث نيابة عن المنظمات الأخرى غير الحكومية الحاضرة ، عن قلقها إزاء ضرورة تأمين المشاركة الكاملة للمراقبين في اجتماعات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية . وبصدد إشارتها إلى أن ضرورة مشاركة المجتمع الأهلي على أوسع نطاق ممكن في العناية بالكوكب كانت موضع تسليم من جانب الجمعية العامة للأمم المتحدة ، أشارت إلى أن الهيئة الفرعية بصفتها جهازاً استشارياً تقنياً سوف تفيد من الأدوار التي تضطلع بها المنظمات غير الحكومية ، ومنظمات السكان الأصليين وسائر المراقبين . وأشارت إلى العدد المتزايد من الإجتماعات والدورات التدريبية العملية التي تنظمها الحكومات والمنظمات غير الحكومية ، بصورة مشتركة وذات الصلة بالإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، ولاحظت أن من شأن هذه الشراكات المساعدة في تطوير الطاقة الكاملة للإتفاقية . وقد أيد ممثلو كل من كندا وكولومبيا والبرازيل إدراج المراقبين كمشاركين نشطين وأشارت إلى المساهمات المهمة التي تقدمها المنظمات غير الحكومية بينما أشارت إلى ضرورة الإمتثال للنظام الداخلي . وأشار ممثل الأرجنتين إلى أن مؤتمر الأطراف هو وحده الذي يمكن إحداث تغيير في النظام الداخلي .

بيانات المشاركين الناطقين باللغة الفرنسية

١١٤ - أعرب ممثل جزر القمر ، متكلماً نيابة عن مجموعة البلدان الناطقة بالفرنسية الحاضرة في الإجتماع ، عن أسفه لعدم توافر وثائق الإجتماعات في كثير من الأحيان بلغات العمل للأمم المتحدة قبل بدء الإجتماعات . ولاحظ أيضاً أن وثائق المعلومات كانت متوافرة بلغة واحدة من لغات الأمم المتحدة العاملة ، وأنه على الرغم من توافر الترجمة الفورية بجميع اللغات في الجلسات العامة وداخل الأفرقة العاملة ، فإن لغة واحدة من لغات العمل في الأمم المتحدة كانت هي المستخدمة فقط في أفرقة الإتصال . وشدد على ضرورة تطبيق مبدأ المساواة بين لغات العمل في الأمم المتحدة وطلب إلى الأمانة بذل كافة الجهود لتوفير الوثائق باللغات المناسبة في إطار المواعيد المتفق عليها وإرسال الوثائق ذات الصلة باللغات العاملة بالطريق الإلكتروني الخاص بالإتفاقية المتعلقة التنوع البيولوجـــي . وقد أيده ممثلو كندا وهايتي وسويسرا .

.../

البند ١٣ من جدول الأعمال : إعتماد التقرير

١١٥ - اعتمد الإجتماع ، في جلستيه العامتين الخامسة والسادسة المعقودتين في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، تقريره بنـاء على الوثائـق UNEP/CBD/SBSTTA/3/L.1 و UNEP/CBD/SBSTTA/3/L.2 وUNEP/CBD/SBSTTA/3/L.3 . وتم الإتفاق على أن يعهد إلى الأمانة والمقرر بمهمة وضع التقرير عن الجزء الأخير من الإجتماع في صورته النهائية .

البند ١٤ من جدول الأعمال : إختتام الإجتماع

١١٦ - وبعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة ، أعلن الرئيس إختتام الإجتماع في الساعة ٥ر٤٥ مساء الجمعة ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ .

المرفق الأول

توصيات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في إجتماعها الثالث

التوصية ٣/١

البند ٣ من جدول الأعمال : الموضوع الرئيسي المتعلق بالنظام الايكولوجي : تقييم حالة وإتجاهات التنوع البيولوجي بالنظم الايكولوجية للمياه الداخلية وتحديد خيارات لحفظه واستدامة إستخدامه

البند ٧-١ من جدول الأعمال: توفير المشورة العلمية والتوجيهات الأخرى للمساعدة في تطوير المرفق الأول من الإتفاقية على الصعيد الوطني (بإعتباره متصلاً بالنظم الايكولوجية للمياه الداخلية)

البند ٧-٢ من جدول الأعمال: إستعراض منهجيات لتقييم التنوع البيولوجي (بإعتباره متصلاً بالنظم الايكولوجية للمياه الداخلية)

ألف - توصية بشأن البند ٣ من جدول الأعمال

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

إذ تشير إلى أن المقرر ١٣/٣ لمؤتمر الأطراف قد طلب إلى الهيئة أن تقدم إلى الإجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية حول حالة وإتجاهات التنوع البيولوجي بالنظم الايكولوجية للمياه الداخلية وتحديد الخيارات لحفظه واستدامة إستخدامه ؛

وقد إطلعت على المذكرات التي أعدها الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBSTTA/3/2) و(UNEP/CBD/SBSTTA/3/7 و UNEP/CBD/SBSTTA/3/8) ؛ والمعلومات

الأخرى المقدمة إلى الإجتماع الثالث للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ؛

وإقراراً بأهمية النظم الايكولوجية للمياه الداخلية للتنوع البيولوجي العالمي ورفاه البشر وأيضاً بقابلية تأثرها بالأعمال البشرية ؛

وإدراكاً لأهمية إعتماد نهج قائم على النظام الايكولوجي تتكامل فيه حفظ التنوع البيولوجي واستدامة إستخدامه ، والإقتسام العادل والمنصف للمنافع العائدة من المياه الداخلية ؛

وإدراكاً للصلة بين المجتمعات البشرية والمياه الداخلية والتنوع البيولوجي للمياه الداخلية وأهمية مشاركة وتوعية المجتمع المحلي في تحقيق حفظ التنوع البيولوجي للمياه الداخلية وإستدامة إستخدامه؛

وإدراكاً للدور الحاسم الذي يؤديه التعاون التقني والعلمي في جميع جوانب التنوع البيولوجي، بما في ذلك نقل التكنولوجيا ، وإدراكاً أيضاً لضرورة بناء القدرات لتمكين الأطراف من القيام بتحديد ورصد وتقييم التنوع البيولوجي على النحو المطلوب بمقتضى المادة ٧ من الإتفاقية ؛

توصي مؤتمر الأطراف :

أولاً - توصيات عامة

(أ) أن يواصل الأمين التنفيذي ويعزز تطوير التعاون مع المنظمات والمؤسسات والإتفاقيات العاملة في البحوث وفي إدارة وحفظ التنوع البيولوجي للمياه الداخلية . وتشمل هذه (على سبيل المثال لا الحصر) إتفاقية رامسار ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمركز الدولي لإدارة الموارد المائية والشراكة العالمية للمياه والمجلس العالمي للمياه وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة و Diversitas والمنظمة الدولية للأراضي الرطبة والاتحاد الدولي لحفظ

.../

الطبيعة والموارد الطبيعية والبنك الدولي وإتفاقية بون وما إلى ذلك ؛

(ب) أن يشجع مؤتمر الأطراف، في أقرب فرصة تسنح له، الأمين التنفيذي لهذه الإتفاقية والأمين العام لإتفاقية رامسار، على تطوير خطة عمل تضمن التعاون وعدم التضارب بين الإتفاقيتين مع ملاحظة مذكرة التعاون مع إتفاقية رامسار والمقرر ٢١/٣ لمؤتمر الأطراف الذي تصبح إتفاقية رامسار بمقتضاه شريكاً رئيساً في النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية ؛

(ج) أن يواصل مؤتمر الأطراف التعاون الوثيق مع اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في تطوير نهج استراتيجي لإدارة المياه العذبة لضمان بحث قضايا التنوع البيولوجي أثناء العملية ؛

(د) يطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي وضع سِجلْ للخبراء في مجال حفظ التنوع البيولوجي وللمياه الداخلية واستدامة إستخدامه ، ويحث الحكومات على ترشيح خبراء لإدراجهم في السجل، مع ملاحظة أن مكتب رامسار أيضاً يقوم حالياً بوضع قائمة مماثلة بالخبراء؛

(هـ) أن تستخدم آلية غرفة تبادل المعلومات في تشجيع وتيسير تبادل المعلومات ونقل التكنولوجيات الملائمة لحفظ التنوع البيولوجي للمياه الداخلية واستدامة إستخدامه .

ثانياً - <u>خطة عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية</u>

<u>توصي</u> الهيئة الفرعية كذلك مؤتمر الأطراف بأن يتم تطوير خطة عمل للهيئة الفرعية بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة والحكومات والأطراف تقوم على الجهود الجارية حالياً في حفظ النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية. وينبغي أن تتضمن خطة العمل ما يلي :

<u>الحالة والإتجاهات</u>

(أ) وضع صورة أفضل للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية وإستخداماته ومهدداته في العالم بناء على المعلومات الموجودة وإعتماداً على المنظمات ذات الصلة والخبراء ذوى الإختصاص . وينتظر أن تساعد النواتج في تحديد المجالات التي يحد فيها النقص الشديد في المعلومات من جودة التقييمات. وهذا سيساعد في تركيز الإنتباه على هذه المجالات؛

(ب) تطوير ونشر مبادئ توجيهية إقليمية للتقييم السريع للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية لمختلف أنواع النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية؛

<u>الحفظ والإستخدام المستدام</u>

(أ) تجميع دراسات حالة للإدارة الفعالة لمستجمعات المياه وأفضل الممارسات لبلورة الدروس التي تظهر من هذه الدراسات ، ونشر المعلومات عن طريق آلية غرفة تبادل المعلومات. وتشمل المجالات الخمسة التي ينبغي أن تركز الهيئة الفرعية جهودها فيها ما يلي :

'١' نماذج إدارة مستجمعات المياه التي تتضمن التنوع البيولوجي للمياه الداخلية مع إشارة خاصة للنماذج التي تستخدم النهج القائم على النظام الايكولوجي لتلبية أهداف إدارة المياه ؛

'٢' نماذج مشاريع تنمية الموارد المائية (امدادات المياه والمرافق الصحية والري والقوى الكهربائية المائية والتحكم في الأغذية والملاحة وإستخدام المياه الجوفية) التي تتضمن إعتبارات للتنوع البيولوجي ؛

'٣' تقييم الأثر والمنهجيات الأخرى التي تتصدى لقضايا التنوع البيولوجي للمياه الداخلية في إطار إدارة تكيفية ؛

'٤' دراسات الحالات الناجحة للإجراءات العلاجية بما فيها إستصلاح وتأهيل النظم الايكولوجية المتدهورة للمياه الداخلية ؛

.../

'٥' نماذج للإقتسام العادل والمنصف للمنافع المستمدة من إستخدام التنوع البيولوجي للمياه الداخلية.

(ب) تطوير منهجيات وتقنيات لتقييم بضائع وخدمات النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية، والحوافز وإصلاح السياسات وفهم وظيفة النظام الايكولوجي .

ثالثاً - توصيات للأطراف

توصي الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية كذلك مؤتمر الأطراف بأن تقوم الأطراف بالتالي :

إدارة مستجمعات المياه

- تشجيع إستخدام نهج متكامل لإدارة مستجمعات المياه كأساس للتخطيط وإتخاذ القرارات فيما يتعلق بإستخدام موارد الأرض والموارد المائية بما فيها الموارد البيولوجية داخل أحواض الأنهار .

التكنولوجيات المناسبة

- تشجيع إستخدام تكنولوجيات مناسبة بسيطة ومنخفضة التكلفة ونهوج إبتكارية وغير هيكلية لتلبية أهداف إدارة مستجمعات المياه، مثل إستخدام الأراضي الرطبة لتحسين نوعية المياه وإستخدام الغابات والأراضي الرطبة لإعادة تغذية المياه الجوفية والمحافظة على الدورة المائية وحماية إمدادات المياه وإستخدام السهول الفيضية الطبيعية لمنع أضرار الفيضانات وإستخدام الأنواع الأصلية في تربية الأحياء المائية.

نقل التكنولوجيا

- التركيز على أساليب حفظ أكثر فعالية وكفاءة في إستخدام المياه إلى جانب حلول غير هندسية . ينبغي تحديد تكنولوجيات سليمة بيئياً مثل المعالجات منخفضة التكاليف لمياه

المجارير وإعادة تدوير المياه الصناعية للمساعدة في حفظ المياه الداخلية واستدامة إستخدامها.

البحوث

- تشجيع البحوث في مجال تطبيق النهوج القائمة على النظام الايكولوجي .

الرصد والتقييم

- تحديد أكثر النهوج والمناهج فعالية من حيث التكلفة لوصف حالة وإتجاهات ومهددات المياه الداخلية وتبيين حالتها من الناحية الوظيفية وكذلك من ناحية الأنواع

- تشجيع تطوير معايير ومؤشرات لتقييم الآثار الواقعة على النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية من جراء مشاريع البنية الأساسية المادية وكذلك الأنشطة المرتبطة بمستجمعات المياه بما في ذلك، ضمن جملة أمور ، الزراعة والحراجة والتعدين والتغيير المادي مع وضع إعتبار للتغير الطبيعي في حالات المياه .

- بدء دراسات حول الوظائف والخدمات الايكولوجية لتحسين فهم آثار إستغلال أنواع غير مستهدفة .

- إجراء تقييمات بالنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية التي يمكن إعتبارها مهمة وفقاً لشروط المرفق الأول للإتفاقية ، وفضلاً عن ذلك على الأطراف إجراء تقييمات للأنواع المهددة وإجراء حصر وتقييمات أثر للأنواع الغريبة داخل إطار نظمها الإيكولوجية للمياه الداخلية؛

الإستخدام المستدام

- تشجيع تقييم التنوع البيولوجي للمياه الداخلية .

- إعداد وترويج توجيهات للإستخدام المستدام للمياه الداخلية

لحفظ التنوع البيولوجي.

- النظر في إستخدام و/أو إنشاء بنوك جينات للأسماك والأنواع الأخرى.

تقييمات الأثر البيئي

- تشجيع إجراء تقييمات الأثر البيئي لمشاريع تنمية المياه وتربية الأحياء المائية والأنشطة المتعلقة بمستجمعات المياه بما فيها الزراعة وإزالة الغابات والتعدين . وتحتاج تقييمات الأثر البيئي إلى تجميع بيانات بيولوجية كافية لتوثيق الآثار الواقعة على التنوع البيولوجي ، وتوفير التنبؤات عن آثار تصورات المشاريع البديلة على النظم الايكولوجية ، ودراسة تقييم بضائع وخدمات النظم الايكولوجية التي يحتمل أن تتضرر ، وإختبار التنبؤات بإستخدام خطط جيدة التصميم لأخذ العينات تكون قادرة على أن تميز بشكل كاف آثار الأنشطة البشرية من آثار العمليات الطبيعية.

الأنواع الغريبة والأنماط الوراثية والكائنات المحورة جينياً

- زيادة التوعية بالمشاكل المحتملة والتكاليف المرتبطة بإدخال الأنواع الغريبة والأنماط الوراثية والكائنات المحورة جينياً التي تؤثر سلباً على التنوع البيولوجي المائي جينياً سواء كان الإدخال قصداً أو عرضاً مع وضع إعتبار للأنشطة المرتبطة بتطوير بروتوكول للسلامة الأحيائية في إطار الإتفاقية. وينبغي وضع سياسات ومبادئ توجيهية لمنع ومراقبة عمليات الإدخال هذه وإعادة تأهيل المواقع ما كان ممكناً.

التعليم وتوعية الجمهور

- تعزيز البرامج التعليمية وبرامج التوعية نظراً إلى أن الإدارة البيئية المسؤولة تتطلب جمهوراً واعياً . وتعتبر نهوج الإدارة القائمة على المشاركة أكثر النهوج فعالية عندما يكون الجمهور على علم تام بالآثار الإقتصادية

والبيئية المترتبة على نُـُهج الإدارة . وتشكل المياه الداخلية تحدياً وفرصة لتنوير الجمهور وصانعي السياسات بالحاجة إلى إتخاذ نهج إداري قائم على النظام الإيكولوجي . وينبغي أن يكون التعليم البيئي مدمجاً في المناهج المدرسية ومـُركزاً على التكامل بإستخدام المياه الداخلية كموضوع نموذجي لتدريس حل المشاكل .

التعاون مع الأوساط المعنية بالموارد المائية على نطاق أوسع

- تشجيع التعاون الفعال فيما بين علماء الإيكولوجيا والمخططين والمهندسين والإقتصاديين (داخل البلدان وفيما بينها كذلك) في تخطيط وتنفيذ المشاريع التنموية لتحسين دمج التنوع البيولوجي للمياه الداخلية في تنمية الموارد المائية عند إعتبار في مشاريع قد تكون لها آثار معاكسة على النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية .

التعاون بين الأقطار

- تطوير التعاون الفعال بشأن الإدارة المستدامة لمستجمعات المياه عبر القطرية والأنواع المهاجرة، بما في ذلك لجان تخطيط للمستجمعات المائية ؛

إشراك المجتمعات المحلية والأصلية

- إشراك المجتمعات المحلية والأصلية، بقدر الإمكان وما كان مناسباً، في تطوير خطط الإدارة وفي المشاريع التي قد تؤثر على التنوع البيولوجي للمياه الداخلية؛

- تنفيذ المادة ٨ (ي) فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي للمياه الداخلية؛

الوسائل الإقتصادية والقانونية

- إستعراض نطاق وفعالية الحوافز الوطنية والإعانات المالية والأنظمة والآليات المالية الأخرى ذات الصلة التي لها القدرة على التأثير على النظم الإيكولوجية للمياه سواء بصورة ضارة أو نافعة؛

- إعادة توجيه تدابير الدعم المالي التي تتعارض مع أهداف الإتفاقية فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ؛

- تنفيذ تدابير حفز مستهدفة وتدابير تنظيمية تكون لها آثار إيجابية على التنوع البيولوجي للمياه الداخلية ؛

- تطوير القدرات على إجراء بحوث السياسات اللازمة لتنوير عملية صنع القرارات بطريقة متعددة للتخصصات ومتكاملة قطاعياً؛

رابعاً - التمويل

توصي الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية مؤتمر الأطراف بالتالي:

(أ) أن يوفر التوجيه لمرفق البيئة العالمية فيما يتعلق بأهمية المشاريع المتعلقة بالتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ؛ وأن يحث مرفق البيئة العالمية على النظر في أهمية التنوع البيولوجي للمياه الداخلية في مشاريع تقع في مجالات الإتصال الخاصة به الأخرى ؛

(ب) ضرورة النظر في سبل لتعبئة موارد مالية من مصادر أخرى .

باء - توصية بشأن البند ٧ - ١ من جدول الأعمال

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

إذ تؤكد على أنه ، بما أن الكثير من النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية قد عدلت وتدهورت بقدر كبير ، فإنه يتعين شرح المصطلحات الواردة في المرفق الأول من الإتفاقية بهدف التعجيل بتنفيذ الإتفاقية بأكملها وعلى وجه الخصوص المادتين ٦ و ٨ . وعلى الأطراف أن تولي أهمية خاصة في هذا الصدد لتنفيذ المادتين ٨ (و) و ١٠ (د) من الإتفاقية المتعلقتين بالإجراءات العلاجية للنظم الإيكولوجية المتدهورة .

توصي الهيئة الفرعية مؤتمر الأطراف بأن يوصي الأطراف بإعداد قوائم إشارية للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية بإستخدام المعايير المبينة في المرفق الأول من الإتفاقية . وأن يوجه الأمانة إلى العمل بشكل وثيق مع مكتب رامسار وكذلك أن يوجه الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية إلى العمل بالإشتراك مع فريق الإستعراض العلمي والتقني التابع لإتفاقية رامسار لتحقيق التعاون المنشود في النهوج المتبعة في الإتفاقيتين الخاصة بمعايير النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية وتصنيفها .

توصي الهيئة الفرعية مؤتمر الأطراف بأن يحمل الأطراف على الإحاطة علماً بالعمل الذي يقوم به الإتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية في الإستعراض الجاري وتطبيق المعايير للأنواع والمجموعات الحية المهددة بما في ذلك زيادة تطوير هذه المعايير توطئه لتطبيقها على المستويين الإقليمي والوطني .

جيم - توصية بشأن البند ٧ - ٢ من جدول الأعمال

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

إدراكاً منها لأهمية آلية غرفة تبادل المعلومات في نشر منهجيات لتقييم التنوع البيولوجي،

١ - توصي مؤتمر الأطراف بأن يحث الأطراف على إعتماد نهج متكامل عند تقييمها وإدارتها للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية وإتخاذ الإجراءات العلاجية لها حيثما أمكن ، بما في ذلك ما يرتبط بها من النظم الإيكولوجية الأرضية والنظم الإيكولوجية البحرية القريبة من الشاطئ ،

وينبغي أن تضم التقييمات جميع المعنيين وأن تكون متعددة القطاعات وتستفيد على الوجه الأكمل من المعرفة المحليـــة .

٢ - توصي بأن تُحدد كائنات مناسبة بإعتبارها مهمة بصفة خاصة في تقييم النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية. وبصورة مثالية، ينبغي أن تفي هذه المجموعات بالمعايير التالية :

ينبغي أن تتكون المجموعة من عدد مناسب من الأنواع ذات المتطلبات الإيكولوجية المتنوعة؛

أن يكون تصنيف المجموعة مفهوماً بقدر جيد ؛

أن يكون النوع سهل التحديد ؛

أن يكون من السهل إستخراج العينات من المجموعة ومراقبتها حتى يتسنى تقييم كثافتها - بصورة مطلقة أو في صورة مؤشرات - واستخدامها بموضوعية ومعالجتها إحصائياً ؛

ينبغي أن تكون المجموعة بمثابة مؤشرات السلامة النظام الإيكولوجي الشامل ، أو مؤشرات لظهور تهديد كبير لسلامة النظام الإيكولوجي .

٣ - توصي الهيئة الفرعية أنه نظراً لِعِظَم الأهمية الإقتصادية لبعض المجموعات (مثل أنواع أسماك المياه الداخلية) ولكبر الثغرات في المعارف التصنيفية الخاصة بالكثير من الأنواع ، فإنه على مؤتمر الأطراف أن يعتبر هذا مجالاً محدداً من مجالات التركيز على بناء القدرات فيما يتعلق بالتصنيف، الذي كانت الهيئة الفرعية قد أوصت به في توصيتها ٢/٢ وأيده مؤتمر الأطراف في مقرره ١٠/٣ .

٤ - توصي مؤتمر الأطراف بأن يوصي الأطراف والمنظمات الدولية ذات الصلة بتناول قضايا التنوع البيولوجي والإستخدام الكفافي لمصائد الأسماك بصورة أكمل عند إعداد التقارير عن مصائد الأسماك وإدارتها . وعلى وجه التحديد أن تورد التقارير معلومات عن تشكيلة حملة الصيد وإعداد تقارير منفصلة عن القدر الذي تساهم به الأنواع الأصلية في المصائد المحصورة للأسماك .

٥ - توصي مؤتمر الأطراف بأن يراعى تماماً طبيعة الكثير من النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية العابر للحدود ، وذلك في التقييمات ، وتلاحظ أنه قد يكون من المناسب أن تشارك الهيئات الإقليمية والدولية ذات الصلة في هذه التقييمات .

٦ - تشدد على أن التقييمات ، وفقاً لتوصية الهيئة الفرعية ١/٢ التي أيدها مؤتمر الأطراف في المقرر ١٠/٣ ، يجب أن تكون بسيطة وغير مكلفة وسريعة وسهلة الإستخدام . وتؤكد مع ذلك أن مثل برامج التقييم السريعة هذه لن تحل محل القوائم الكاملة. وينبغي أن يلاحظ مؤتمر الأطراف ويقيم برامج التقييم السريع المحددة التي يجرى تطويرها حالياً للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية.

٧ - تشدد على أن التقييمات ينبغي أن تجرى بهدف تنفيذ المواد الأخرى من الإتفاقية وبخاصة للتصدي للتهديدات الواقعة على النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية في حدود إطار مناسب مثل ما هو وارد في الفقرات ٣٩ - ٤١ من الوثيقة UNEP/CBD/COP/3/12 . ومن الأهمية بمكان أن تجرى تقييمات الأثر البيئي للتنوع البيولوجي لمشاريع التنمية الكبرى ذات الصلة بالنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية .

دال - توصية بشأن مساس الحاجة إلى إتخاذ الإجراء اللازم فيما يتعلق بالتصنيف

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

إذ تشير إلى التوصية ٢/٢ للهيئة الفرعية والمقرر ١٠/٣ للإجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف الذي حث الأطراف على وضع مبادرة عالمية بشأن التصنيف،

وإذ تلاحظ أنه أثناء المناقشات حول النظم الإيكولوجية للمياه العذبة الداخلية، في الإجتماع الثالث للهيئة الفرعية، علت نداءات مستمرة لتحسين القدرة التصنيفية وما يزال هناك قلق عام إزاء الحاجة إلى زيادة الجهود في النشاط التصنيفي على نطاق العالم،

توصي مؤتمر الأطراف بتوجيه الأمين التنفيذي لإتخاذ إجراء حاسم

للمضي قدماً بالمبادرة العالمية التصنيفية بصورتها المفصلة الواردة في المقرر ٣/١٠ لمؤتمر الأطراف والتي ينبغي تنفيذها في أقرب وقت ممكن.

التوصية ٣/٢

البند ٤ من جدول الأعمال : الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية لحفظ التنوع البيولوجي الساحلي والبحري وإستدامة استخدامه : تقرير الإجتماع الأول للخبراء المعنيين بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي والنظر في مشروع خطة عمل ثلاثية السنوات

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

إذ تدرك أهمية حفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي وإستدامة إستخدامه، الثابتة لجميع البلدان ؛

وإدراكاً منها لخصوصية أهمية الدول النامية الجزرية الصغيرة في حفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي في العالم ؛

وإذ تدرك أن النهج الوقائي يشكل الأساس للفعالية في إستخدام جميع الموارد الحية الساحلية والبحرية ؛

توصي مؤتمر الأطراف، على ضوء ولاية جاكارتا، وعلى ضوء تفصيل تلك الولاية بواسطة إجتماع فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي الساحلي والبحري، المعقود في جاكارتا في آذار/مارس ١٩٩٧ ؛

١ - بأن يوجه الأمين التنفيذي إلى :

تنفيذ برنامج العمل الوارد في المرفق ؛

مواصلة وتوثيق الإتصال بالمنظمات الشريكة والمنظمات الأخرى المعنية بالموارد الحية البحرية والساحلية، بما في ذلك

.../

المنظمات العاملة في حفظ وإستدامة إستخدام الموارد الحية البحرية معاً ، مع وضع إعتبار لمذكرات التعاون القائمة بين أمانة الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبين الكيانات الأخرى؛

الإستفادة قدر الإمكان ، من كفاءة الخبراء المدرجين بالسجل في رصد وتعديل نواتج برنامج العمل ؛

دعوة البلدان والأطراف والمنظمات الحكومية الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية إلى إقتراح مساهمات لتنفيذ عناصر محددة من برنامج العمل ؛

٢ - ويقر تبعاً لذلك بوجود آثار تكاليفية لبرنامج العمل والميزانية .

المرفق للتوصية ٢/٣

عنصر البرنامج ١ - تنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية

الأسس المنطقية : تشكل الإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية أكثر الأدوات فاعلية لتنفيذ الاتفاقية فيما يتعلق بالحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري والساحلي ومكافحة التلوث وتدهور البيئة. وتتطلب هذه الأداة تنفيذاً على مستويات مختلفة تتراوح ما بين الوطنية أو المحلية مروراً بالمستويات الوطنية والإقليمية أو ما فوق الوطنية إلى العالمية .

الهدف التشغيلي ١ - ١ : استعراض الصكوك ذات العلاقة بالإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية وآثارها المترتبة على تنفيذ الاتفاقية ؛

الأنشطة :

(أ) تحديد الآليات والصكوك القائمة ذات العلاقة بالإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية؛

(ب) تحديد جهات الاتصال لتنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية على مستويات مختلفة (وطنية وإقليمية وعالمية) ؛

(ج) جمع المعلومات التي توفرها جهات الاتصال ومقارنتها وتحليلها ؛

(د) عقد اجتماعات تشمل ممثلين عن الأطراف المعنية على مستويات مختلفة ؛ و

(هـ) تطوير وتعزيز تنفيذ الإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية حسبما يتناسب على الصعيدين الوطني والإقليمي.

الجدول الزمني والوسائل والسبل : تنفذ الأمانة الأنشطة خلال فترة الثلاث سنوات، بالتعاون مع فريق مهمة غير رسمي مشترك بين الوكالات .

الآثار المترتبة على الميزانية *

الهدف التشغيلي ١ - ٢ : وضع مبادئ توجيهية لتقييمات النظم الإيكولوجية، مع إيلاء الإعتبار إلى الحاجة إلى تحديد المؤشرات واختيارها، بما فيها مؤشرات اجتماعية ولا أحيائية ، تميز بين التأثيرات الطبيعية والتي من صنع الإنسان.

الأنشطة :

(أ) تحديد المنظمات والمبادرات القائمة ؛

(ب) تشجيع تبادل المعلومات والخبرات لتحديد المؤشرات الرئيسية واختيارها بإستخدام الآلية المناسبة؛

(ج) التعاون مع المنظمات ذات الصلة في إعداد المبادئ التوجيهية .

.../

الجدول الزمني والوسائل والسبل : ينبغي أن تنفَّذ الأنشطة، بتوجيه من الهيئة الفرعية، كجزء من برنامج العمل بشأن المؤشرات والرصد والتقييم.

الآثار المترتبة على الميزانية *

عنصر البرنامج ٢ : الموارد الحية البحرية والساحلية

الأسس المنطقية : لا يعرف حاليا إلا القليل جدا عن الخسارة الجينية وفي الأنواع وتنوع النظم الإيكولوجية في النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية. فقد تعرضت أعداد كبيرة من الأنواع البحرية إلى التناقص في التاريخ المسجل وما زالت هذه العملية مستمرة . لقد تدهورت النظم الإيكولوجية، وإستناداً إلى خسارة المجموعات الحية ، يمكن استنتاج أن خسارة في التنوع الجيني ترتبت على ذلك . فالهدف الشامل هو تحقيق الحفظ والاستخدام المستدام طويل الأجل للموارد الحية البحرية والساحلية بطريقة تلبي الاحتياجات البشرية وتضمن سلامة النظم الإيكولوجية.

* تقوم الأمانة بوضعها .

الهدف التشغيلي : تعزيز وضع نهوج للاستخدام المستدام للموارد الحية البحرية والساحلية، بما في ذلك تحديد المتغيرات الرئيسية أو تفاعلها، لغرض التقييم والرصد :

(أ) مكونات التنوع البيولوجي ؛

(ب) الإستخدام المستدام لهذه المكونات ؛ و

(ج) الآثار على النظم الإيكولوجية .

الأنشطة :

(أ) وضع صلات تعاونية مع المنظمات والمؤسسات ذات الصلة ؛

(ب) تشجيع جمع المعلومات والخبرات بإستخدام آلية مناسبة؛

(ج) تطوير وتعزيز نهوج على مستوى النظم الإيكولوجية تتوافق مع الاستخدام المستدام للموارد الحية البحرية والساحلية؛

(د) تشجيع تحديد مكونات النظم الإيكولوجية الأساسية لأدائها ومهدداتها الرئيسية؛

(هـ) تعزيز بناء القدرات على الصعيدين الوطني والإقليمي .

(و) إجراء دراسة عن آثار زيادة رصيد الموارد على التنوع البيولوجي الساحلي والبحري.

الجدول الزمني والوسائل والسبل : ينبغي الاضطلاع بالأنشطة طوال فترة الثلاث سنوات ، وإدراج جوانب نشر المعلومات في خطة عمل آلية تبادل المعلومات . وسوف تسعى الأمانة إلى إنشاء فريق مهمة غير رسمي مشترك بين الوكالات لهذا العمل .

الآثار المترتبة على الميزانية *

عنصر البرنامج ٣ : المناطق البحرية والساحلية المحمية

الأسس المنطقية : إن المناطق البحرية والساحلية المحمية هي بمثابة أدوات مفيدة وهامة للإستراتيجيات الفعالة المعنية بحفظ التنوع البيولوجي . وقد تؤدي كل من المناطق المحمية على حدة الكثير من الوظائف المتعلقة بالحفظ والإستخدام المستدام من خلال تعزيز الموائل الحرجة أو السمات أو العمليات الايكولوجية والمواقع أو المعالم الخاصة أو المتفردة ، أو الموائل الممثلة للايكولوجيا أو النمطية ، ورقابة المناطق من أجل البحوث والرصد . ولكي تكون فعالة ، ينبغي أن تتكامل المناطق المحمية في استراتيجيات أوسع لمنع الآثار المعاكسة على النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية من الأنشطة الخارجية. ويجب أن تضع في الإعتبار الإستخدام المستدام للموارد وإحتياجات الأطراف المعنية ، في جملة أمور .

الهدف التشغيلي ٣ - ١ : تيسير البحوث وعمليات الرصد بشأن قيمة

.../

آثار المناطق البحرية والساحلية المحمية والمناطق المحصورة المماثلة الخاضعة للإدارة على إستدامة إستخدام الموارد الحية البحرية .

الأنشطة :

(أ) التعاون مع المنظمات ذات الصلة لإعداد مقترحات مشاريع ؛

(ب) العمل مع المنظمات ذات الصلة لتحديد مشروعات تجريبية ؛

(ج) مساعدة البلدان أو المنظمات الدولية/الإقليمية في إجراء أبحاث عن آثار المناطق البحرية والساحلية المحمية على حجم المجموعات الحية وديناميكيتها، وذلك رهناً بالتشريع الوطني؛

(د) القيام بدراسة مكتبية لجمع المعلومات وإستيعابها .

الجدول الزمني والوسائل والسبل : ينبغي أن يكون البرنامج نشطاً ومستمراً ينفذه فريق خبراء تقني مخصص تحت إشراف الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

الآثار المترتبة على الميزانية *

الهدف التشغيلي ٣ - ٢ : بالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية والوطنية وغير الحكومية ذات الصلة لوضع التوجيه بشأن المعايير والجوانب التشغيلية للمناطق البحرية والساحلية المحمية.

الأنشطة :

(أ) تجميع نتائج البحوث بشأن الجوانب ذات الصلة للمناطق البحرية والساحلية المحمية من خلال النصوص المنشورة والببليوغرافيا وشبكات المعلومات القائمة ذات الصلة ؛

(ب) تيسير تبادل المعلومات بشأن التدابير الحافزة المناسبة، بما في ذلك من خلال آلية تبادل المعلومات ومن خلال حلقات العمل الإقليمية

؛

(ج) المساعدة في تطوير بناء القدرات على المستويين الوطني والإقليمي ؛

(د) توفير المعلومات بشأن القضايا القانونية والمؤسسية ذات العلاقة، مع مراعاة إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والإتفاقات الدولية الأخرى ذات الصلة.

(هـ) المساعدة في وضع برامج توعية وتثقيف جماهيرية مناسبة على جميع المستويات؛

(و) دعم تبادل المعلومات بين المواقع بهدف الإتصال الشبكي ؛

(ز) توفير التوجيه بشأن الصيانة والتطبيق الأوسع للمعرفة المحلية والتقليدية ؛ و

(ح) تحديد الترابطات بين الحفظ والاستخدام المستدام .

الجدول الزمني والوسائل والسبل : ينبغي أن تكون هذه أنشطة جارية طوال فترة الثلاث سنوات. وينبغي أن يكون الاضطلاع بهذه الأنشطة قائماً على أساس التعاون بين الأمانة ، والمنظمات الحكومية الدولية والوطنية وغير الحكومية ذات الصلة تحت إشراف الهيئة الفرعية . وقد يكون إنشاء فريق مهمة غير رسمي آلية مناسبة ، يؤدي عمله من خلال اتصالات منتظمة ومن خلال اجتماعات دورية حسب الضرورة . وستقوم آلية تبادل المعلومات بدور رئيسي .

الآثار المترتبة على الميزانية *

عنصر البرنامج ٤ : تربية الأحياء البحرية

الأسس المنطقية : توفر تربية الأحياء البحرية إمكانيات إنتاج مستدام من الأغذية الغنية بالبروتين وللتنمية الاقتصادية للسكان المحليين ولكنها تشكل أخطاراً على التنوع البيولوجي البحري والساحلي.

.../

الهدف التشغيلي ٤ -١ : تقييم التبعات المترتبة على تربية الأحياء المائية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي وتشجيع التقنيات التي تقلل من التأثيرات السلبية إلى أدنى حد؛

الأنشطة

(أ) توفير التوجيه بشأن المعايير والأساليب والتقنيات التي تجنب حدوث تأثيرات سلبية من جراء تربية الأحياء البحرية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي ؛

(ب) جمع ونشر معلومات وبيانات ونصوص منشورة وببلوغرافيا تلائم الهدف وأفضل الممارسات فيما يتعلق بتربية الأحياء البحرية بصورة ناجحة ومستدامة ؛

(ج) تقييم الحالة الراهنة للمعرفة بشأن آثار تربية الأحياء البحرية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي ؛

الجدول الزمني والوسائل والسبل : يؤدي تنسيق برنامج الأنشطة هذا داخل الأمانة إلى نشوء الحاجة إلى فني متخصص يتمتع بخبرة رفيعة محددة . وقد يتحقق ذلك على أفضل وجه عن طريق إنتداب فني متخصص مناسب من طرف ما أو مؤسسة متخصصة . وتحقيقاً للعمل الناجح والفعال من حيث التلكفة ، لا بد له من الإعتماد على معرفة علمية متخصصة على مستوى العالم . وعليه يحتاج إلى دعم يقدمه فريق مهمة متخصص فيما بين الوكالات أو من خلال إنشاء فريق خبراء تقني مخصص تحت إشراف الهيئة الفرعية. وهكذا تشير الجوانب التشغيلية إلى أن هذا العمل سيبدأ إعتباراً من عام ١٩٩٩ فصاعداً .

الآثار المترتبة على الميزانية *

عنصر البرنامج ٥ : الأنواع والأنماط الوراثية الغريبة

الأسس المنطقية : بينما توجد بعض الخيارات التكنولوجية للقضاء

على الأنواع والأنماط الوراثية الغريبة في البيئة البحرية والساحلية ومكافحتها ، فإن أكثر استراتيجية فعالة للحد من آثارها على التنوع البيولوجي هو عدم إدخالها.

الهدف التشغيلي ٥ - ١ : تحقيق فهم أفضل للآثار الناتجة من إدخال أنواع غريبة وأنماط وراثية غريبة على التنوع البيولوجي ، مع إيلاء عناية خاصة لخواص الأنواع والنظم الإيكولوجية المتلقية لها.

الأنشطة :

(أ) تحليل المعلومات والبيانات ودراسات الحالة عن الموضوع ونشرها ؛

(ب) تطوير التعاون مع المنظمات ذات العلاقة ؛ و

(ج) ضمان تبادل المعلومات والخبرات بإستخدام آليات مناسبة.

الجدول الزمني والوسائل والسبل : يجب أن تنفذ الأنشطة طوال فترة الثلاث سنوات . وستقوم الأمانة، بتوجيه من الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، بالسعي للحصول على مساعدة منظمات ذات صلة من خلال فريق مهمة غير رسمي مشترك بين الوكالات. وسيجري بوجه خاص لإستقصاء خيارات للتعاون مع اللجنة العلمية المعنية بمشاكل البيئة وما يبذله الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية من جهود لوضع استراتيجية عالمية وخطة عمل .

الآثار المترتبة على الميزانية *

الهدف التشغيلي ٥ - ٢ :

تحديد الثغرات في الصكوك القانونية والمبادئ التوجيهية القائمة والمقترحة التي تتصل بإدخال الأنواع الغريبة والأنماط الوراثية ، بما في ذلك عملية لمعالجة إدخال الأنواع والأنماط الوراثية الغريبة بشكل متهور أو مقصودة (وبخاصة في الحالات التي تقع فيها آثار عبر الحدود .)

الأنشطة :

يجب أن يطلب إلى الأطراف والهيئات الأخرى موافاة الأمين التنفيذي بآرائها بشأن الترابطات بين المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي وحول إحتمال الحاجة إلى صكوك قانونية إضافية، ولا سيما فيما يتعلق بالإدخال المتهور أو المقصود ؛

الجدول الزمني والوسائل والسبل*

الآثار المترتبة على الميزانية*

الهدف التشغيلي ٥ - ٣ : إنشاء "قائمة بالحوادث" عن إدخال الأنواع الغريبة من خلال عملية الإبلاغ الوطنية.

الأنشطة :

إستخراج حوادث مرجعية من التقارير الوطنية.

الجدول الزمني والوسائل والسبل : من المقرر أن ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع، كجزء من دراسته لفترات وأشكال التقارير الوطنية التالية لذلك. وإذا تمت الموافقة عليها ستبرز الحاجة إلى تهيئة توجيه ملائم إلى الأطراف ويشكل هذا التجميع والنشر جزءا من العمل الجاري لوحدة التقارير الوطنية ووحدة آلية تبادل المعلومات ، عند ورود التقارير الوطنية من الأطراف.

الآثار المترتبة على الميزانية *

عنصر البرنامج ٦ : عام

الأسس المنطقية : ينبغي أن يسعى الأمين التنفيذي إلى مزيد من الصلات التعاونية مع مجموعة واسعة من الوكالات والمنظمات التي تتعلق ولاياتها وأنشطتها بالحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري والساحلي، وذلك لتجنب الازدواج غير المبرر وضمان الكفاءة وفعالية التكلفة عند تنفيذ العمل .

الهدف التشغيلي ٦ - ١ : تجميع قاعدة بيانات لدراسات الحالة الجارية من خلال نهج تعاوني مع الهيئات والمنظمات ذات العلاقة، مع

التشديد بوجه خاص على الإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية .

الأنشطة :

(أ) تحديد مصادر المعلومات ذات الصلة ؛

(ب) طلب المدخلات والموارد من البلدان ومن المنظمات والهيئات ذات الصلة ؛

(ج) تنفيذ تقييمات مكتبية للمعلومات المتاحة ونشر النتائج .

الجدول الزمني والوسائل والسبل : تنفذ الأمانة الأنشطة الجارية طوال فترة الثلاث سنوات كما تم وصف ذلك في السابق في عنصر البرنامج ١ أعلاه، بحيث يشمل ذلك التعاون بين وحدة ولاية جاكارتا ووحدة آلية تبادل المعلومات .

الآثار المترتبة على الميزانية *

الهدف التشغيلي ٦ - ٢ : وضع قاعدة بيانات للخبراء، تبدأ من القائمة، وتتاح لتطوير وتنفيذ عناصر محددة من السياسات الوطنية بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي، مع التسليم الكامل بأهمية التصنيف والمتابعة عن كثب لتطور المبادرة العالمية التصنيفية. وينبغي إيلاء اعتبار خاص للمنظورات الإقليمية وإقامة مراكز إقليمية للخبرة التصنيفية، وكذلك الجهود التصنيفية للبرامج الحكومية الدولية والوكالات والمؤسسات ذات الصلة الأخرى.

الأنشطة :

(أ) الاحتفاظ بقاعدة بيانات واستكمالها بصورة منتظمة للمعلومات بشأن الخبراء المعنيين بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي التي وردت أسماؤهم في القائمة ؛

(ب) إتاحة معلومات قواعد البيانات من خلال آلية تبادل المعلومات .

.../

(ج) تشجيع تعزيز الخبرة التصنيفية على المستويين الإقليمي والوطني.

الجدول الزمني والوسائل والسبل : النشاط الجاري الذي تضطلع به الأمانة.

الآثار المترتبة على الميزانية *

التوصية ٣/٣

البند ٥ من جدول الأعمال : المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للغابات ، مع مراعاة الأولويات البحثية المحددة سلفاً

في الفقرة ٦ من مقرر مؤتمر الأطراف ١٢/٣ ، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي وضع برنامج عمل مُركز للتنوع البيولوجي للغابات ، يركز في البداية على البحوث والتعاون وتنمية التكنولوجيات الضرورية للحفظ والإستخدام المستدام للتنوع البيولوجي للغابات ، وأُشير إلى أن هذا البرنامج ينبغي :

(أ) أن يراعي النتائج التي خلص إليها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمحافل الأخرى ذات العلاقة بالغابات ؛

(ب) أن ييسر تطبيق وإدماج أهداف الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في الإدارة المستدامة للغابات على الصُّعد الوطنية والإقليمية والعالمية ، وفقاً لنهج النظم الايكولوجية ؛

(ج) أن يكون متمماً لأعمال المحافل الدولية ذات الصلة ، ولا سيما الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات ، ولا يكرر تلك الأعمال ؛

(د) أن يكون متمماً للأطر الحالية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية للمعايير والمؤشرات الخاصة بالإدارة المستدامة للغابات ؛

(هـ) أن يتضمن النظم التقليدية لصيانة التنوع البيولوجي للغابات .

كذلك طلب في الفقرة ٩ من نفس المقرر إلى الهيئة الفرعية أن تسهم بالمشورة بشأن مشروع برنامج العمل المُركز للتنوع البيولوجي للغابات المذكور وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الإجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف . وطلب إلى الهيئة الفرعية أن تضع في إعتبارها ، لدى تقديم هذه المشورة، إمكانية إتخاذ إجراءات في المستقبل بشأن أمور من بينها بقية البنود ذات الأولوية المتعلقة ببحوث الغابات والمبينة في توصية الهيئة الفرعية ٨/٢ .

وفي الفقرة ١٠ من ذلك المقرر ، طلب مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية أيضاً ، على ضوء برنامج العمل المقترح ، ومع مراعاة الأولويات البحثية والتقنية التي سبق تحديدها في توصيتها ٨/٢، أن تمضي قدماً في الدراسة العلمية والتقنية والتكنولوجية للتنوع البيولوجي للغابات بالتركيز في البداية على توليف وإعداد المعلومات العلمية في المجالات التالية :

(أ) المنهجيات اللازمة للمضي قدماً في إعداد وتنفيذ معايير ومؤشرات لصيانة التنوع البيولوجي بإعتبار ذلك جزءاً من الإدارة المستدامة للغابات ؛

(ب) التحليل العلمي للطرائق التي تؤثر بها الأنشطة البشرية ، ولا سيما ممارسات إدارة الغابات ، فـي التنوع البيولوجي ، وتقييم سبل التقليل إلى الحد الأدنى من التأثيرات الضارة أو تخفيفها .

وفي الفقرة ٥ من المقرر ، طلب إلى الأمين التنفيذي أن يستكشف سبلاً ووسائل للتعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات ، أو أي عملية تحل محل ذلك الفريق ، بشأن المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي والغابات ، بما في ذلك القيام بأعمال فيما بين الدورات بهدف إعداد أولويات مشتركة لكي يجري مزيد من النظر فيها .

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

إذْ تشير إلى الفقرة ١ من المقرر ٨/٢ والفقرتين ١ و ٥ من المقرر ١٢/٣ لمؤتمر الأطراف والإقتراح ١٧ (أ) الوارد في التقرير الختامي للفريق الحكومي الدولي المخصص المعني بالغابات ، التي تشجع البلدان على أن تعمد ، وفقاً لسيادتها الوطنية وظروفها القطرية المحددة وتشريعاتها الوطنية ، إلى إعداد وتنفيذ ورصد وتقييم البرامج الوطنية للغابات ، التي تشمل طائفة واسعة النطاق من النهوج الخاصة بالإدارة المستدامة للغابات ، واضعة في إعتبارها ما يلي : التوافق مع السياسات والإستراتيجيات الوطنية أو دون الوطنية أو المحلية ، و - حسب الإقتضاء الإتفاقات الدولية ؛ الشراكات والآليات التشاركية الرامية إلى إشراك الأطراف المعنية ؛ الإعتراف بالحقوق العرفية والتقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وغيرها ، وإحترام تلك الحقوق ؛ الترتيبات المأمونة لإمتلاك الأراضي ؛ النهوج الكلية والمشتركة بين القطاعات والتفاعلية ؛ نهوج النظم الايكولوجية التي تحقق التكامل بين صيانة التنوع البيولوجي والإستخدام المستدام للموارد البيولوجية ، وتوفير ما يكفي من سلع الغابات وخدماتها وتقييمها تقييماً كافياً ؛

وقد إطلعت على مشروع برنامج العمل للتنوع البيولوجي للغابات ، الذي أعده الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBSTTA/3/5) ،

وإذْ تحيط علماً بتقرير إجتماع فريق الإتصال المعني بالتنوع البيولوجي للغابات ، الذي عقد في هلسنكي في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٧ (UNEP/CBD/SBSTTA/Inf.5) ووثائق المعلومات الأخرى ذات الصلة التي وفرت للإجتماع ،

وإذْ تضع في إعتبارها المداخلات التي أسهم بها جميع المشاركين ،

وإذْ تأخذ في حسبانها أن برنامج العمل ينبغي أن يركز في البداية على البحوث والتعاون وتطوير التكنولوجيا ، وأنه ينبغي أن يكون له حد زمني من أجل تزويد مؤتمر الأطراف بأداة أكثر فعالية لإستعراض التقدم ورصده ،

وإذْ تلاحظ وجود حاجة إلى المزيد من الأنشطة التي تركز على توليف المعلومات العلمية المتعلقة بالفقرتين ١٠ (أ) و (ب) من المقرر ١٢/٣ ،

.../

وهي معلومات ضرورية لتوفير أساس شامل تستند إليه الهيئة الفرعية في المضي قدماً في برامج عمل علمية فعالة في هذه المجالات ؛

١ - توصي بأن ينظر الأمين التنفيذي في بدء المزيد من الأنشطة الرامية إلى تعزيز الجهود المبذولة في هذه المجالات . ويرد في الخانات ١ ألف و٢ ألف و ٣ ألف و ٤ ألف من المصفوفة التنظيمية الواردة في مرفق هذه التوصية إرشاد بشأن أنواع الأنشطة اللازمة ،

٢ - توصي أيضاً بأن ينظم مشروع برنامج العمل في هيكل مصفوفة تستند إلى هذا الشكل ،

٣ - توصي كذلك بأن ينظر ، لدى إعداد وتنفيذ مشروع برنامج العمل ، في السبل والوسائل التالية ، على سبيل المثال حلقات العمل ، والإجتماعات الإقليمية ، وآلية تبادل المعلومات ، والإجتماعات العلمية ،

٤ - توصي ، علاوة على ذلك ، بأن يتضمن مشروع برنامج العمل فترة تخطيط متجددة مقداره ثلاثية السنوات ، على أن تستعرضها الهيئة الفرعية دورياً ،

٥ - توصي بأن يحتوي مشروع برنامج العمل على فرع يوثق ويبرز الصلات بين أنشطة مشروع برنامج العمل والأعمال التي يجري الإضطلاع بها في محافل حكومية دولية أخرى وصولاً ، في جملة أمور ، إلى تحسين التوزيع الفعال والكفوء للموارد ،

٦ - توصي كذلك :

(أ) بأن تكون الأنشطة التي تحدد في برنامج العمل موجهة نحو تلبية الطلب ومختارة وفقاً للإهتمامات التي تعرب عنها البلدان ؛

(ب) بأن تولي ، في إختيار الأنشطة لمشروع برنامج العمل ، العناية الواجبة للتقليل إلى الحد الأدنى من الإزدواجية مع الأنشطة

المماثلة الجارية في محافل أخرى ؛

(ج) بأن تكون الأنشطة المدرجة في مشروع برنامج العمل متماشية مع المقترحات بشأن العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، وقائمة على التعاون الوثيق مع المحفل الحكومي الدولي المعني بالغابات والمحافل الأخرى ذات صلة ، مع وضع إعتبار للمقررات التي إتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في حزيران/يونيه ١٩٩٧ ، .

(د) بأن تتضمن أنشطة مشروع برنامج العمل ، حسبما يتناسب ، المسائل التالية ، على سبيل المثال لا الحصر :

'١' بناء القدرات ؛

'٢' إدارة الغابات ؛

'٣' إدارة إستخدام الأراضي ؛

'٤' الإقتسام المنصف للمنافع ؛

'٥' الممارسات الوطنية الجيدة ؛

'٦' التوفيق بين إعتبارات النظم الايكولوجية والإعتبارات الإجتماعية - الإقتصادية .

٧ - توصي مؤتمر الأطراف بأن يوصي بأن تعطى الأطراف والبلدان ومؤسسات التمويل الدولية بما فيها مرفق البيئة العالمية ، الأولوية لتخصيص الموارد للمساعدة على إحراز تقدم في سبيل تحقيق أهداف الإتفاقية فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي للغابات .

مرفق للتوصية ٣/٣

		١	٢	٣	٤	٥
		النهوج الكلية والمشتركة بين القطاعات للنظم الإيكولوجية ، التي تندمج فيها الصيانة والإستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وكذلك الإعتبارات الإجتماعية-الإقتصادية	التحليل العلمي للطرائق التي تؤثر بها الأنشطة البشرية ، ولا سيما ممارسات إدارة الغابات ، في التنوع البيولوجي (الفقرة ١٠ (ب) من المقرر ١٢/٣)	تقييم سبل التقليل إلى الحد الأدنى من التأثيرات الضارة أو تخفيفها (الفقرة ١٠ (ب) من المقرر ١٢/٣)	الصنهجيات اللازمة للمضي قدما في إعداد وتنفيذ المعايير والمؤشرات (الفقرة ١٠ (أ) من المقرر ١٢/٣)	بقية الأولويات البحثية والتكنولوجية المحددة في توصية الهيئة الفرعية ٨/٢
ألف	البحوث • النهج • الأنشطة • السبل والوسائل • الجهود التعاونية وبناء القدرات • النتائج	**١ ألف**	**٢ ألف**	**٣ ألف**	**٤ ألف**	
باء	التعاون • النهج • الأنشطة • السبل والوسائل • بناء القدرات • النتائج					

جيم	تطوير التكنولوجيات • النهج • الأنشطة • السبل والوسائل • الجهود التعاونية وبناء القدرات • النتائج					

توضع في الإعتبار ، لدى تطوير الأعمال لمقبلة ، الأولويات لبحثية ولتكنولوجية لتالية لتي حصلت في توصية لهيئة* ستوضع في الإعتبار ، لدى تطوير الأعمال لمقبلة ، الأولويات لبحثية ولتكنولوجية لتالية لتي حصلت في توصية لهيئة الفرعية ٨/٢ : تحليل دور التنوع البيولوجي في سير أداء النظم الايكولوجية؛ تحليل التدابير الرامية إلى تخفيف الأسباب الكامنة وراء فقدان التنوع البيولوجي ؛ تطوير نهوج علمية وتقنية لتحقيق ما يلي : '١' إصلاح النظم الايكولوجية التي تدهورت أو أزيلت غاباتها و '٢' إثراء التنوع البيولوجي في الغابات المزروعة ؛ تحديد الثغرات في المعرفة في مجال التشتت والسلامة السكانية ، لكي تشمل خيارات بشأن التخفيف مثل الممرات والمناطق الحاجزة ؛ تقييم النماذج الايكولوجية للمناظر الطبيعية المجملة ، وإدراج المناطق المحمية في نهج النظم الايكولوجية بشأن الإدارة المستدامة للغابات، ومدى تمثيل وكفاية شبكات المناطق المحمية ؛ وتطوير منهجيات لتقدير وتقييم المنافع المتعددة المستمدة من التنوع البيولوجي للغابات.

مرفق للتوصية ٣/٣ (تابع)

الفقرات التالية تشير إلى الخانات المرقمة الواردة في الجدول أعلاه . وهى تقدم أمثلة للأنشطة التي يمكن أن ينظم برنامج العمل وفقاً لها .

١ ألف - تشجيع الأنشطة الحراجية الرامية إلى توليف المعرفة الموجودة حالياً بشأن نهوج النظم الايكولوجية الكلية والمشتركة بين القطاعات وبشأن الإعتبارات الإجتماعية - الإقتصادية وذلك بغية تهيئة إطار لإعداد برنامج علمي ، وتحديد بقية الإحتياجات البحثية ووضع أولويات لها .

٢ ألف - تشجيع الأنشطة الرامية إلى تجميع التجارب الإدارية والمعلومات العلمية على الصعيد الوطني لكي يتسنى تبادل النهوج والأدوات التي تؤدي إلى تحسين الممارسات الحراجية فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي للغابات .

السبل والوسائل : على سبيل المثال لا الحصر ، شبكة معلومات

.../

الكترونية ، آلية غرفة تبادل معلومات ، دراسات الحالات الإفرادية .

٣ ألف - تشجيع الأنشطة الرامية إلى توليف المعرفة الموجودة حالياً ، بغية تهيئة السياق اللازم لإعداد برنامج علمي ، وتحديد بقية الإحتياجات العلمية ووضع أولويات لها .

السبل والوسائل : على سبيل المثال لا الحصر ، حلقات العمل الإقليمية التي تجمع خبراء في إدارة الغابات وعلم الغابات من قطاع الغابات مع خبراء في التنوع البيولوجي .

٤ ألف - تشجيع الأنشطة الرامية إلى تحديد وتطوير منهجية لتنفيذ ما سبق تطويره أو ما يحتاج إلى المزيد من التطوير من مؤشرات التنوع البيولوجي للغابات ، بالتنسيق مع وبالإستفادة من الأعمال الموجودة والجارية الرامية إلى توليف المعايير والمؤشرات . ويشمل ذلك بروتوكولات القياس والنظريات الإحصائية المتعلقة بأخذ العينات لكي يتسنى التعبير عن الإتجاهات الوطنية.

التوصية ٤/٣

البند ٦ من جدول الأعمال: إستعراض الأنشطة الجارية في مجال التنوع البيولوجي الزراعي

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

إذْ تأخذ علماً بالمعلومات المهمة الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/6 والوثائق الداعمة سواء تلك المقدمة من منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في أعقاب الدورة السابعة للجنة المعنية بالموارد الوراثية للأغذية والزراعة (UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.3 و Inf.7 و Inf.8) والوثائق التي أعدت تحديداً للإجتماع الثالث للهيئة الفرعية (UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.9 و Inf.10 و Inf.20 و Inf.21)،

١ - تهنئ الأمانة على التقدم الملموس الذي أُحرز في بدء إستعراض وتحديد وتقييم الأنشطة الجارية والصكوك القائمة على المستويين الدولي والقطري ، وبخاصة العملية المقترحة الرامية إلى وضع برنامج عمل متعدد السنوات لتنفيذ المقرر ١١/٣ والتركيز الموجه إلى نظم الزراعة ونهوج النظم الإيكولوجية الزراعية ، الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.10 . ولاحظت الهيئة الفرعية أن إكمال هذا الإستعراض قبل وقت طويل من بحثه في الإجتماع التالي للهيئة الفرعية يمثل أولوية قصوى .

٢ - تشكر حكومة هولندا على الدعم الذي قدمته بتيسيرها عقد الحلقة التدريبية العملية التقنية المشتركة بين الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ،

٣ - تهنئ منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة على عملها في تشجيع تنفيذ المقرر ٢/٣ ،

٤ - تثني على توطيد أركان التعاون بين أمانة الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إستجابة للمقرر ١١/٣ وللقرارات ذات الصلة . وإذْ تلاحظ التقدم المهم الذي تم

إحرازه، تشجع على المزيد من تطوير التعاضد بين الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة حتى تنعكس نتائج تحليل الأنشطة والصكوك على الصعيد الدولي ولتحديد أوجه النقص والتكامل التي يكشف عنها الإستعراض ،

٥ - وإذْ تلاحظ التقدم الذي أحرزته اللجنة المعنية بالموارد الوراثية للأغذية والزراعة في دورتها السابعة المعقودة في أيار/مايو ١٩٩٧ ، وإذْ تشير إلى أهمية نجاح التفاوض بشأن تطويع التعهد الدولي بما يتمشى مع أهداف الإتفاقية وذلك من أجل تنفيذ الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ،

٦ - تُسَلِمْ بالطبيعة المُركَبة للتنوع البيولوجي الزراعي وبإتساع مجال المقرر ١١/٣ ، وتلاحظ ضرورة تناول النظم الإيكولوجية ، والأنواع والمستويات الجينية ، والتركيز على العلاقة البينية بين البيئة والزراعة ، وتَفَحُصْ الإرتباطات مع النظم الإيكولوجية الأخرى ، وتلاحظ كذلك أهمية التنوع البيولوجي الزراعي في تأمين الأمن الغذائي والتنمية المستدامة ، وحاجة البلدان للإقرار بأهمية التنوع البيولوجي الزراعي كعنصر أساسي في استراتيجياتها الشاملة للتنوع البيولوجي ،

٧ - تؤكد أهمية احترام المعارف والإبتكارات والممارسات المقتبسة من نظم الزراعة التقليدية لحفظ التنوع البيولوجي الزراعي وإستدامة استخدامه ،

٨ - توافق على توسيع نطاق بؤرة التركيز على كائنات التربة الدقيقة في المرفق ٢ من المقرر ١١/٣ بحيث يشمل أحياء التربة ، وللإشتمال على الكائنات الرئيسية مثل ديدان الأرض ،

٩ - ترحب بالجهود التي يبذلها مرفق البيئة العالمية لإدماج التنوع البيولوجي الزراعي في البرامج التشغيلية، ومعايير التشغيل المنقحة للأنشطة التمكينية ، ولتدابير الإستجابة قصيرة الأجل.

١٠ - تأخذ علماً بمنح أمانة الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي لوضع المراقب في اللجنة المعنية بالتجارة والبيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية ، وتؤيد التعاون المقترح بين تلك الهيئات ومع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، بهدف إيجاد السبل لتطوير تفهم أفضل

للعلاقة بين التجارة وبين التنوع البيولوجي الزراعي، ولبدء تحديد القضايا التي تحتاج لأن يتناولها مؤتمر الأطراف ، مع إتاحة الفرصة في نفس الوقت للأطراف وللحكومات لتقديم مساهماتها ،

١١ - تأخذ علماً كذلك بضرورة إتاحة المعلومات ذات الصلة على المستويات القطرية والإقليمية العالمية عن طريق آلية غرفة تبادل المعلومات ، وضرورة التوسع إلى أبعد حد ممكن في إستخدام هذه الآلية لتشجيع نقل وتطوير تبادل التكنولوجيا والمعلومات ،

١٢ - توافق على إجراء العمل المقام في مجال تطوير مؤشرات التنوع البيولوجي الزراعي في سياق التوصية ٥/٣ ،

١٣ - تأخذ علماً بالمساهمات التي وردت حتى الآن إستجابة للفقرات من ١ إلى ٦ من المقرر ١١/٣، وتؤكد أهمية تحديد وتقييم الأنشطة والصكوك القائمة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي الزراعي المقرر إجراؤها على الصعيد القطري ، وتأمل أن تغدو تلك المعلومات متاحة على نطاق أوسع عقب تقديم المزيد من المساهمات وتقديم التقارير القطرية الأولى ،

١٤ - توصي مؤتمر الأطراف :

(أ) بأن يأخذ علماً بالتقدم الملموس الذي تحقق حتى الآن في بدء وضع برنامج العمل متعدد السنوات بشأن التنوع البيولوجي الزراعي الذي يدعو إليه المقرر ١١/٣ ؛

(ب) يشجع الأمين التنفيذي بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة على مواصلة الجهود الجارية لتصنيف وتقييم نتائج الإستعراض الذي يجري تنفيذه حالياً من جانب الحكومات والأطراف ، والمنظمات الدولية والإقليمية ، وإيجاد تعاون أوثق مع هيئات الأمم المتحدة المختصة الأخرى ، وكذلك مع المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى ولا سيما مع المراكز التابعة للفريق الإستشاري المعني بالبحوث الزراعية الدولية بما في ذلك المنظمات غير الحكومية وذلك بهدف الإستفادة من تجاربها وخبراتها ؛

(ج) يؤكد من جديد أن إعداد التقارير عن برنامج العمل متعدد السنوات وتطويره هو أخذ ورد ممرحلة ؛

(د) يوفر التوجيه إلى مرفق البيئة العالمية ويدعو مؤسسات التمويل الأخرى لمساعدة البلدان في تنفيذ المقرر ١١/٣ ولا سيما عن طريق الإستجابة إلى الإحتياجات القطرية العاجلة ذات الأولوية .

التوصية ٥/٣

البند ٧ - ٣ من جدول الأعمال : النهوج الحالية لتطوير المؤشرات والتوصيات ، ولا سيما ما يتعلق منها بالتهديدات ، وخيارات بناء القدرات في البلدان النامية في مجال تطبيق المبادئ التوجيهية والمؤشرات للتقارير الوطنية اللاحقة

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

إن تؤكد مجدداً ما للمؤشرات الخاصة بجميع مستويات التنوع البيولوجي من أهمية حيوية في تنفيذ الإتفاقية، وخصوصاً فيما يتعلق بالمادة ٧، وإن تسلم بالحاجة إلى تقديم مشورة عاجلة وعملية إلى الأطراف في تنفيذ التحديد والرصد ؛

وقد درست الوثيقتين اللتين أعدهما الأمين التنفيذي بالتشاور مع فريق الإتصال والمتعلقتين بتوصيات لمجموعة رئيسية من مؤشرات التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/SBSTTA/3/9 وUNEPCBD/SBSTTA/3/Inf.13) ؛

١ - ترى أن هاتين الوثيقتين تهيئان أساساً طيباً لتطوير المزيد من العمل بشأن المؤشرات وتؤيد عموماً برنامج العمل المقترح بشأن المؤشرات بصيغته الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/9؛

٢ - تشدد على أن الدور الرئيسي للمؤشرات في هذا السياق ينبغي أن يكون أداة لإدارة التنوع البيولوجي على الصعيدين المحلي والوطني ولتقييم الأداء في تنفيذ الاتفاقية، ولكن تسلم أيضاً بأنه قد يكون للمؤشرات دور أوسع ، وعلى سبيل المثال في زيادة وعي الجمهور ؛

٣ - تشدد على أن تطوير المؤشرات الإقليمية والعالمية سوف يكون ضرورياً في المستقبل لتقييم الجوانب المحددة للتنوع البيولوجي العالمي،

٤ - تشدد أيضاً على أن جميع الأعمال التي تضطلع بها الأمانة وأي فريق إتصال بشأن المؤشرات ينبغي أن تكون متكاملة مع أي أعمال بشأن إعداد مؤشرات تجرى في المجالات الموضوعية في إطار الاتفاقية ، وذلك مثلاً بشأن الغابات ، والنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية ، والتنوع البيولوجي الزراعي ؛

٥ - تسلم بأن إعداد المؤشرات وتطبيقها يتطلب جمع وتحليل البيانات بإستمرار، وبأن هذا النشاط يحتمل أن يكون كبير التكلفة؛

٦ - تسلم أيضاً بأنه يلزم بذل غاية ما في الوسع لتفادي إزدواجية الجهود في إعداد المؤشرات وتطبيقها؛

٧ - توصي مؤتمر الأطراف بما يلي :

(أ) أن يمثل في أي فريق إتصال بشأن مؤشرات التنوع البيولوجي أوسع مدى ممكن من الدراية الفنية الجغرافية والقطاعية على حد سواء ؛

(ب) أن يطلب إلى الأمانة وأي فريق إتصال كهذا كفالة أن تضع أكبر قدر ممكن من الإعتبار في جميع أعمالها بشأن المؤشرات ما تضطلع به مختلف العمليات الدولية والمنظمات الدولية من مبادرات أخرى ذات صلة بالمؤشرات، ولا سيما تلك المتعلقة بالتنمية المستدامة والتنوع البيولوجي ؛

.../

(ج) أن يطلب إلى الأمانة وضع مجموعة من الأسئلة المعيارية، بالإستناد إلى المواد الواردة على الصفحتين ١٢ و ١٣ من الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.14 ؛

(د) أن يطلب إلى الأمانة وأي فريق إتصال كهذا إعداد مجموعة من المبادئ لتصميم برامج ومؤشرات للرصد على الصعيد الوطني. وينبغي أن تتناول هذه البرامج والمؤشرات مسائل مثل :

'١' علاقة المؤشرات بمسائل الإدارة ؛

'٢' القدرة على بيان الإتجاهات ؛

'٣' القدرة على التمييز بين التغير الطبيعي والتغير الإصطناعي؛

'٤' القدرة على تقديم نتائج يمكن التعويل عليها (أي من خلال إقرار منهجيات معيارية) ؛

'٥' مدى إمكانية تفسير المؤشرات تفسيراً واضحاً ومباشراً ؛

'٦' مسألة خط الأساس الذي يستخدم في القياس، بالنظر إلى أن إستخدام خط أساس سابق للعصر الصناعي يمكن أن يسبب مشاكل في كثير من الأحيان؛

(هـ) أن يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يدعو البلدان، والمنظمات ذات الصلة، إلى تقديم دراسات حالات إفرادية إلى الأمانة . وينبغي أن تستخدم الأمانة وفريق الإتصال هذه الدراسات لتوفير قائمة إختيار بالنهوج الممكنة ولتوفير دراسة توليفية لأفضل الممارسات المتبعة وللدروس المستفادة، بغية تقديم المزيد من المشورة إلى الأطراف بشأن التحديد والرصد؛

(و) أن ينظر في توفير وسائل للتنسيق الإقليمي لإعداد المؤشرات؛

(ز) أن تُحث الأطراف على أن تتبادل، من خلال آلية غرفة تبادل

المعلومات ووسائل أخرى، الخبرات ذات الصلة بشأن إعداد وتطبيق المؤشرات؛ وأن تُحث أيضاً على أن تدرج في تقاريرها الوطنية المقبلة إشارة محددة إلى أنشطة إعداد المؤشرات وإلى قدرتها على تنفيذ المؤشرات؛

(ح) أن يشدد على الحاجة إلى بناء القدرات في مجال إعداد وتطبيق المؤشرات؛

(ط) أن يعتمد برنامج العمل الخاص بالمؤشرات الوارد في الجدول ٥ من الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/9، بصيغته الواردة في مرفق هذه التوصية.

المرفق للتوصية ٥/٣

موجز أولي للأعمال في إطار النهج ذي المسارين

النشاط	التفاصيل	الوسائل والسبل	النطاق الزمني
المسار الأول			
سجل الخبراء	وضع سجل بناء على الأسماء المقدمة من الأطراف المتعاقدة والبلدان والمنظمات ذات الصلة	الأمانة	في الحال
المساهمات	الإتصال بالمؤسسات والعمليات ذات الصلة بحثاً عن المعلومات والخبرات وإستكشاف فرص التعاون	الأمانة	في الحال
زيادة تطوير إطار للمؤشرات بما في ذلك مسائل معيارية ومبادئ	إدراج توصيات من توصيات الهيئة الفرعية في إجتماعها الثالث ومن التقارير الأخرى	فريق الإتصال وضم المزيد من الخبراء	إجتماع آخر في عام ١٩٩٧ إذا توافرت الموارد المالية
الدعم من الآلية المالية	الإتصال بأمانة مرفق البيئة العالمية بشأن المنهجيات والأولويات لدعم تطوير المؤشرات على الصعيد الوطني	الأمانة	جار
وضع قائمة إختيار للمؤشرات في مجالات مواضيعية	دراسات حالات إفرادية (تجميع وتوليف) للمؤشرات الخاصة بالنظم الساحلية والبحرية والتنوع البيولوجي الزراعي ونظم الغابات والمياه العذبة	فريق الإتصال	للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية - ٤
تقييم القدرات	توزيع إستبيان إلى البلدان بعد الإتفاق على إطار المؤشرات وتحليل التقارير الوطنية الأولى	تضعه الأمانة بمساعدة فريق الإتصال	تجهيز الإستبيان بحلول مؤتمر الأطراف - ٤

التدريب	تطوير أوراق منهجية ومبادئ توجيهية ومعلومات عامة	فريق الإتصال	مبادئ توجيهيـــة تضعها الهيئة الفرعية - ٤
التدريب	تطوير نظم تدريب لتلبية الإحتياجات المحددة	فريق الإتصال	بعد مؤتمر الأطراف - ٤
إطار متفق عليه للمؤشرات	توفير توصيات للأطراف لإدراجها في التقرير الوطني الثاني	الأمانة	في أقرب وقت تتوفر فيه، وقبل عام من الموعد الأخير للتقرير
توقعات البيئة العالمية	بيانات من التقرير الوطني الأول ومن مصادر أخرى لإدراجهـا فـي توقعـات البيئـة العالمية - ٢	الأمانة	إحتمال إصدار مطبوعة بحلول مؤتمر الأطراف - ٥
المسار الثاني			
البحث والتطوير	وضع مقترحات بحوث		تقدم إلى الوكالات في منتصف ١٩٩٩
البرنامج التجريبي	وضع برامج تجريبية لتطوير وإختبار مؤشرات		يكتمل بحلول أيار/مايو ١٩٩٩
المجموعة الثانية من المؤشرات	زيادة تطوير المؤشرات		تتاح لإعداد التقارير الوطنية الثالثة

التوصية ٦/٣

البند ٨ من جدول الأعمال : تطوير التعاون التقني والعلمي الدوليين: تقرير عن تنفيذ المرحلة التجريبية لآلية غرفة المقاصة

إن الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ،

إذْ تشير إلى المقرر ٣/١ لمؤتمر الأطراف الذي يقضي بأن تُنشأ آلية غرفة مقاصة ، وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٨ من الإتفاقية لتطوير وتيسير التعاون التقني والعلمي ،

وإذْ تشير أيضاً إلى المقرر ٣/٢ لمؤتمر الأطراف بشأن تطوير آلية غرفة المقاصة عن طريق إقامة مرحلة تجريبية ١٩٩٦ - ١٩٩٧ ، تم تمديدها ، بموجب المقرر ٤/٣ ، حتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ ، وأنشطة ذات صلة

لتطوير التعاون التقني والعلمي ،

وإذْ تشير كذلك إلى المقرر ٤/٣ لمؤتمر الأطراف الذي يقضي بالإسراع في تنفيذ آلية غرفة المقاصة وفقاً لتوقعات الأطراف ،

وإذْ تشير إلى المقرر ٤/٣ لمؤتمر الأطراف القاضي بأن تكون الخصائص الرئيسية لآلية غرفة المقاصة هي ، ضمن جملة أمور ، موجهة حسب الطلب وذات طابع لا مركزي وأن توفر الدعم لعملية صنع القرارات ،

تلاحظ أن آلية غرفة المقاصة لا تزال في مرحلتها التجريبية وأنها آخذة في التطور من خلال عملية تدريجية تستقي الخبرات التي يكتسبها الشركاء في الإتفاقية وتستند إلى التوقعات والإحتياجات التي تعرب عنها الأطراف ،

تلاحظ كذلك أن آلية غرفة المقاصة آلية ذات وظائف وخدمات متنوعة للأطراف تتمثل ضمن جملة أمور ، في تبادل المعلومات وتحديد وتيسير نقل التكنولوجيات وبناء القدرات ،

تُسلمْ بالتوصيات المحددة لعمل آلية غرفة المقاصة التي جرت صياغتها في الوثيقة الإعلامية UNEP/CBD/SBSTTA/3/Inf.12 ،

وتُسلم كذلك بالمقرر ٤/٣ لمؤتمر الأطراف الذي يعترف بدور الأمانة في تنسيق تنفيذ آلية غرفة المقاصة ،

تلاحظ أن مقررات مؤتمر الأطراف (٣/١ ، ٣/٢ - ٤ ، ٧/٢ - ٨ ، ١٠/٢ - ١١ ، ١٤/٢، ١٦/٢- ١٧ ، ٤/٣ - ٥ ، ٩/٣ - ١١ ، ١٥/٣ و ١٧/٣ - ١٩) أكدت بشكل واضح ووسعت نطاق أدوار آلية غرفة المقاصة بإعتبارها أداة رئيسية في تطوير وتيسير تنفيذ جميع جوانب الإتفاقية،

وإذْ تلاحظ أيضاً :

(أ) الحاجة إلى بناء القدرات لأغراض آلية غرفة المقاصة في البلدان النامية ، بما فيها التدريب على تكنولوجيات نظم المعلومات التي تسمح للبلدان النامية من الإستفادة من التطورات الأخيرة في الإتصالات الإلكترونية ،

.../

(ب) مزايا المشاريع التجريبية الموجهة قطرياً والمركزة على المجالات ذات الأولوية التي حددها مؤتمر الأطراف والتي ستمكن البلدان النامية من البدء في تنفيذ الملامح الرئيسية للمرحلة التجريبية لآلية غرفة المقاصة ،

(ج) تشمل أنشطة آلية غرفة المقاصة تكنولوجيات إتصالات ملائمة لجميع البلدان ، وطرائق تبادل إضافية للشبكة الدولية "إنترنيت" لضمان مشاركة الأطراف التي لا تتوافر لها سبل الوصول إلى الإنترنيت ،

(د) ضرورة تركيز آلية غرفة المقاصة تركيزاً واضحاً على تنفيذ الإتفاقية .

توصي مؤتمر الأطراف بأن :

١ - يطلب إلى مرفق البيئة العالمية القيام بدور حاسم كعامل رئيسي في كامل تطوير وتنفيذ آلية غرفة المقاصة حتى تتمكن من أداء دورها في تطوير وتيسير تنفيذ الإتفاقية ، بطريقة تشاركية تؤمن فيها على الوجه الكامل إدراج أدوات المعلومات والإتصالات الحديثة المتاحة ،

٢ - توفير التوجيه لمرفق البيئة العالمية لكي يتم توفير الموارد المالية :

- لدعم المرحلة التجريبية بإعتبارها نشاطاً تمكينياً بما في ذلك : تنظيم الحلقات العملية الإقليمية والجهود الإقليمية والدراسات شبه الإقليمية والوطنية والمواد التدريبية ،

- لتعزيز نظم المعلومات والشبكات الوطنية للتنوع البيولوجي وربطها بآلية غرفة المقاصة ،

٣ - يطلب إلى جميع الحكومات ومؤسسات التمويل الثنائي ومتعدد الأطراف لتوفير التمويل لتطوير وتنفيذ آلية غرفة المقاصة بإعتبارها أداة مركزية لتنفيذ الإتفاقية ، بما في ذلك الدعم المالي للحلقات التدريبية الإقليمية لآلية غرفة المقاصة ،

٤ - يطلب إلى الأطراف تطوير نماذج ملموسة لأفضل الممارسات في إستخدام

آلية غرفة المقاصة لتيسير تنفيذ الإتفاقية ونشر المعلومات في شكل مطبوع أيضاً ،

٥ - يطلب إلى جميع الأطراف إتاحة أفضل الممارسات وسبل الحصول على الخبرات في تنفيذ أهداف الإتفاقية وتوصيات الأطراف ، إضافة إلى المشورة حول أفضل الوسائل والسبل لتطوير وتيسير التعاون العلمي والتكنولوجي فيما بين الأطراف وبخاصة مع الأطراف من البلدان النامية،

٦ - يدعو الأطراف إلى نشر المعلومات عن طريق آلية غرفة المقاصة ، عن مصادر التمويل فيما يتعلق بتنفيذ الإتفاقية ،

٧ - يوصي كذلك بأن تُضمِّن الأطراف في تقاريرها الوطنية الأنشطة المقامة لتنفيذ آليات غرفة مقاصاتها الوطنية ،

٨ - يوصي بأن تنظم الأطراف لجنة تسيير لآلية غرفة المقاصة الوطنية أو فريق عامل يتألف من ممثلين من قطاعات وتخصصات متعددة لتحقيق توسيع نطاق مشاركة مختلف ذوي الشأن على الصعيد الوطني في تنفيذ عملية آلية غرفة المقاصة ،

٩ - يدعو الأطراف والشركاء الآخرين إلى إستعمال شعار آلية غرفة المقاصة كعنصر موحد لخلق شخصية لآلية غرفة المقاصة ،

١٠ - يوصي بإستخدام عناصر المحتويات الرئيسية التالية على سبيل المثال ، وذلك عند تطوير محتوى المعلومات في آلية غرفة المقاصة سواء على مستوى الأمانة أو على المستويات الأخرى:

على مستوى الأمانة : الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتنفيذها ، جهات الإتصال الوطنية والمواضيع الدولية والمصادر المالية ؛

على المستويات الأخرى : النبذات القطرية ، والإستراتيجيات وخطط العمل القطرية ، والتشريعات الوطنية والمعلومات العلمية والتكنولوجية ؛

١١- يوجه الأمانة إلى تنفيذ قائمة مراكز خدمات إلكترونية مع جميع آليات غرفة المقاصة وجهات الإتصال الوطنية المعينة رسمياً وغيرها من الشركاء وذلك لنشر المعلومات عن المستجدات فيما يتعلق بآلية غرفة المقاصة سواء على المستويات الوطنية أو الإقليمية أو الدولية،

١٢- يوجه الأمانة إلى زيادة التداؤب فيما يتعلق بتبادل المعلومات مع الإتفاقيات ذات الصلة بإتفاقية التنوع البيولوجي والمبادرات المعلوماتية الجارية الدولية وفوق الوطنية وذلك من أجل تشجيع التعاون والمشاركة وتحقيق أقصى إنتفاع منهما ،

١٣- دعم الأمين التنفيذي لتنفيذ المقرر ٤/٣ ، الفقرة ١٠ ، بتنظيم لجنة إستشارية غير رسمية لآلية غرفة المقاصة ،

١٤- ضمان أن تكون آلية غرفة المقاصة عملية وإبتكارية ولا مركزية وخلاقة وقائمة على شبكة من الشركاء وأن يكون هيكلها بسيطاً وأن تكون مصممة بحيث تستمر للعمل بفعالية فيما بعد المرحلة التجريبية ،

١٥- يوصي الحلقات التدريبية الإقليمية بدراسة جملة أمور من بينها الجوانب التي تؤدي إلى:

- تحديد المستعملين المحتملين للمعلومات ؛
- تحديد إحتياجات الأطراف من المعلومات وأولوياتها ؛
- دراسة وسائل وسبل تبادل المعلومات ؛
- تقييم الموارد المتاحة من المعلومات والإتصالات لتنفيذ الإتفاقية ؛
- تحديد الإجراءات التي تساهم في بناء القدرات على المستوى الوطني ؛

وتوفير التقارير عن الإجتماعات الإقليمية إلى الإجتماع المقبل لمؤتمر الأطراف ،

١٦- يوصي بأن يتركز الدور الرئيسي للأمانة ، بعد إنشاء إطار آلية غرفة المقاصة ، على توفير الوسائل وتيسير الوصول إلى شبكة آلية غرفة المقاصة وإتاحة المعلومات الناشئة عن الوظائف الخاصة بالأمانة على النحو الموجز في المادة ٢٤ من الإتفاقية .

١٧- يوجه بأن تجري الأمانة إستعراضاً مستقلاً للمرحلة التجريبية لآلية غرفة المقاصة في عام ١٩٩٨ ، يقدم إلى الإجتماع الرابع للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية للنظر فيه .

١٨- يوصي بأن تستخدم ، عند الشروع في إجراء الإستعراض المستقل للمرحلة التجريبية لآلية غرفة المقاصة ، العناصر التالية ضمن غيرها في عملية التقييم :

- عدد جهات الإتصال الوطنية المتصلة بشكل كامل وفعال ؛
- عدد وأهمية جهات الإتصال المواضيعية المتصلة ؛
- حجم المعلومات المحولة من النقاط المشاركة ؛
- عدد الأنشطة التدريبية وفعاليتها ؛
- مدى فعالية التوجيهات في تحقيق أهدافها ؛
- ما إذا كان يجري إستخدام آلية غرفة المقاصة بفعالية من جانب الأطراف في تعزيز أهداف الإتفاقية أم لا ؛
- عدد النقاط العاملة في توريد المعلومات المناسبة مثل التقارير والتشريعات والسياسات الوطنية ؛
- مدى الإستفادة من قوائم المواضيع المطروحة للنقاش ؛
- الدعم المالي المقدم لتنفيذ آلية غرفة المقاصة .

التوصية ٣/٧

.../

مشاركة الأطراف في عملية الإتفاقية

إن الهيئة الفرعية

إذْ تشير إلى أن مؤتمر الأطراف قد قرر الإعتماد على المساهمات الطوعية الإضافية لضمان مشاركة الأطراف في الإجتماعات التي تعقد تحت رعاية الإتفاقية،

وإذْ تضع في إعتبارها أن أي إنخفاض دعم مشاركة الممثلين من البلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال في الإجتماعات التي تعقد تحت رعاية الإتفاقية يشكل أخطر تهديد لتنفيذ الإتفاقية،

وإذْ تسلم بالجهود التي بذلتها الأمانة لحشد المزيد من الموارد المالية، وأيضاً بالقيود الناتجة عن عدم وجود سند للقيام بهذا النشاط،

١ - تعرب عن إمتنانها إلى الحكومات والأطراف المانحة التي قدمت مساهمات لصالح مشاركة أقل البلدان نمواً ومشاركة البلدان النامية الجزرية الصغيرة في الإجتماع الثالث للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية إعمالاً للمقرر ٢٤/٣ لمؤتمر الأطراف؛

٢ - تسلم بأن هذه المساهمات كانت سخية وبخاصة في ضوء المشاكل المالية التي يمر بها الكثير من البلدان المانحة، وإن كانت غير كافية لتمكين البلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال من المشاركة الكاملة في الهيئة الفرعية؛

٣ - تناشد المزيد من الأطراف والجهات المانحة الإنضمام إلى مجموعة المانحين في مسعاها لتأكيد المشاركة الكاملة في الإجتماعات التي تعقد تحت رعاية الإتفاقية؛

٤ - تثني على تلك البلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال التي وجدت سبلاً بديلة لضمان مشاركتها في الإجتماع الثالث للهيئة الفرعية؛

٥ - تشجع جميع الأطراف على ضم صفوفها لوقف الإتجاه الهبوطي الحالي في توافر موارد إضافية وآثار ذلك عن طريق البذل بمزيد من السخاء ومراعاة العناية الفائقة في إستخدام الموارد الطوعية الإضافية المقدمة؛

٦ - توصي مؤتمر الأطراف في إجتماعه الرابع بأن يولي إعتباراً عاجلاً لحسم هذه المشكلة الخطيرة من حيث إرتباطها بالهيئة الفرعية، ومكتب الهيئة الفرعية والإجتماعات الأخرى التي تعقد تحت رعاية الإتفاقية؛

٧ - توصي كذلك مؤتمر الأطراف بأن ينتهج منهجاً مشابهاً تجاه الإجتماعات الأخرى التي تعقد تحت رعاية الإتفاقية.

مرفق ٢

مشروع جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الرابع للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

١ - إفتتاح الإجتماع .

٢ - المسائل التنظيمية :

(أ) إنتخاب أعضاء المكتب ؛

(ب) إقرار جدول الاعمال ؛

(ج) تنظيم العمل .

٣ - تقييم حالة وإتجاهات التنوع البيولوجي الأرضي : المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بشأن المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي للأراضي الجافة والجبال وخيارات الصيانة والاستخدام المستدام.

٤ - إستعراض الأنشطة الجارية بمقتضى الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي :

(أ) تنفيذ المرحلة التجريبية لآلية غرفة المقاصة ؛

(ب) تنفيذ خطة العمل ثلاثية السنوات بشأن الصيانة والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري والساحلي ؛

(ج) تنفيذ المادة ٨ (ي) ؛

(د) تنفيذ خطة العمل للصيانة والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي للغابات ؛

(هـ) المياه الداخلية .

٥ - المشورة بشأن الأنشطة والصكوك والقضايا والأولويات المتعلقة بالتنوع البيولوجي الزراعي: النظر في مشروع برنامج العمل متعدد السنوات .

٦ - تقييم الأثر : التحليل العلمي للطرق التي تؤثر عن طريقها الأنشطة البشرية على التنوع البيولوجي وتحديد طرق لتقليل آثارها إلى أدنى حد أو التخفيف من آثارها السلبية .

٧ - النظر في المسائل المتعلقة بإقتسام الفوائد :

(أ) إقتسام الفوائد فيما يتعلق بتعزيز وتيسير الحصول على التكنولوجيا ونقلها وتطويرها ، بما في ذلك معرفة وممارسات المجتمعات المحلية والأصلية ؛

(ب) تدابير لتعزيز وتطوير توزيع الفوائد من التكنولوجيا الأحيائية ، طبقاً للمادة ١٩.

٨ - تحديد النماذج والآليات البديلة للترابط بين تقنيات الصيانة في الموضع الطبيعي وفي خارج الموضع الطبيعي .

٩ - إستعراض الاتفاقيات الحالية والاتفاقات الدولية الأخـــرى المتعلقة بالفقرات المختلفة من المادة ٨ .

١٠ - إستعراض عمليات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية على ضوء إستعراض مؤتمر الأطراف لعملياته وعمليات الهيئات الفرعية .

١١ - مشروع جدول الأعمال المؤقت للإجتماع الخامس للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية .

١٢ - تاريخ ومكان إنعقاد الإجتماع الخامس للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية .

١٣ - مسائل أخرى .

١٤ - إعتماد التقرير .

١٥ - إختتام الاجتماع .

المرفق ٣

تقرير عن الإجتماع غير الرسمي بشأن القضايا المتعلقة بتشغيل اللجنة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

المقدمة

عقد الإجتماع غير الرسمي بين الساعة ١٣ر٠٠ والساعة ١٤ر٣٠ يوم الخميس ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ، وشارك فيه ٢٧ ممثلاً . وتركزت المناقشة على القضايا التي تتناول تشغيل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التي شعر المشاركون أنها مهمة لأغراض الإستعراض الشامل لأداء الإتفاقية وإن كانت لم تغطها التوصية ١١/٢ بشأن طريقة عمل الهيئة الفرعية . وقد أُثيرت طائفة واسعة من القضايا ، ويمثل الجزء التالي موجزاً فقط للنقاط البارزة . وينبغي التأكيد على أن هذا الموجز ليس هو الفرصة الوحيدة المتاحة للأطراف وللمشاركين وللمؤسسات الأخرى ذات الصلة لإبداء آرائهم حول عمليات الهيئة الفرعية . وكما توجز الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/3/10 وتفصله الأمانة أثناء هذا الإجتماع، فسوف تكون هناك فرص في اجتماعات أخرى ستنظمها الأمانة لتبدي فيها تلك الجهات أراءها شفوياً . وفوق ذلك، أشارت الأمانة إلى أنها تستطيع أن تستفيد فائدة كاملة من تقارير المشاركين المعنيين في إنتاج الوثيقة التوليفية التي دعا المقرر ٢٢/٣ إلى وضعها حتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ . ولاحظت كذلك أن هذه المسائل يمكن أن تناقش بصورة غير رسمية في الإجتماعات التي تعقد في إطار الإتفاقية قبل الإجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف. وفي هذا الإطار أعلنت المملكة المتحدة عن عزمها إستضافة حلقة تدريب عملية صغيرة (٥ - ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨) لتقديم المزيد من المساهمات للإعداد لمؤتمر الأطراف .

دور الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

يقر الإجتماع بصفة عامة بالدور المهم الذي يتوجب على الهيئة

الفرعية الإضطلاع به في الأداء الشامل للإتفاقية. وسوف ترتهن فعالية ذلك الأداء بصورة جوهرية بقدرتها على توليد وتطوير الفهم العلمي والتقني والتكنولوجي الضروري للقضايا المثارة في الإتفاقية وذلك للتوصل إلى توافق في الآراء وإلى التمكن من إتخاذ القرارات. إن تطوير الفهم العلمي للتنوع البيولوجي والأنشطة البشرية ذات الأثر على التنوع البيولوجي أمر ضروري لتلافي التأثيرات الضارة التي تقع على التنوع البيولوجي من جراء الأنشطة البشرية . فبدون العلم والفهم الذي نكتسبه من هذا العلم لصار تعاملنا مع تلك التأثيرات مجرد ردود أفعال .

وحتى مع كون فهمنا لتلك العمليات أبعد ما يكون عن الإكتمال، توجد طائفة واسعة من المعارف ذات العلاقة بأداء الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. ومن المهام الأساسية المنوطة بالهيئة الفرعية هو أخذ تلك المعارف وترجمتها إلى مشورة لمؤتمر الأطراف : وهي مشورة تقدم إلى مؤتمر الأطراف هذه المعارف في شكل مُركز ومفيد ومفهوم ، ومشورة تقدم مجموعة من الخيارات الواقعية السليمة لمؤتمر الأطراف ، ومشورة تسمح لمؤتمر الأطراف في نهاية المطاف من إتخاذ القرارات والإجراءات التي تتصدى لإدارة آثار الأنشطة البشرية على التنوع البيولوجي بطريقة تتسم بالحيطة والتربص .

وينبغي لإجتماعات الهيئة الفرعية، بصفة عامة، أن تكون صريحة ومرنة وملتزمة بروح الزمالة والمساواة. ولا ينبغي للمندوبين أن يحجموا عن وضع المشورات التي قد تثير جدلاً سياسياً.

وقد تم الإعتراف بالمساهمة الكبيرة التي تمكنت الهيئة الفرعية من القيام بها حتى الآن، ويعتقد الإجتماع في هذا الصدد أن من المجدي الإشارة إلى نجاح الهيئة الفرعية الباهر في وضع التصورات النظرية للقضايا . فمثلاً قدمت إسهاماً حيوياً في تطوير ولاية جاكارتا بشأن التنوع البيولوجي الساحلي والبحري . وشدد الإجتماع على أهمية عدم الإستهانة بهذا الدور المتمثل في وضع التصورات النظرية للقضايا .

تحسين أداء الهيئة الفرعية

ومعروف أن الهيئة الفرعية كانت أقل نجاحاً في وضع المعلومات

الأكثر تفصيلاً اللازمة لدعم عملية إتخاذ المقررات التفصيلية أو الجهود الوطنية لتنفيذ الإتفاقية . وتيسيراً لتطوير هذه القدرة قدم الإجتماع عدداً من المقترحات الأولية الرئيسية التي يمكن وصفها على النحو التالي:

١ - تركيز جدول الأعمال أو مجموعة القضايا التي تتناولها الهيئة الفرعية ؛

٢ - العلاقة بين الهيئة الفرعية والمؤسسات الأخرى ؛

٣ - التحضيرات لتوصيات الهيئة الفرعية ؛

٤ - المشاركة في الهيئة الفرعية ؛

٥ - ترتيب إجتماعات الهيئة الفرعية .

١ - تركيز جدول الأعمال أو مجموعة القضايا التي تتناولها الهيئة الفرعية

وقد تم التسليم بأن هذه قضية أساسية لزيادة فعالية عمل الهيئة الفرعية . فالنهج المواضيعي الذي نركز وفقاً له على نظام ايكولوجي معين قد أسهم في تركيز جداول الأعمال ، لذا ينبغي مواصلة ذلك . وكما أن النظام في جميع مؤسسات الإتفاقية أمر حيوي لتحقيق ذلك . وفي هذا الصدد تم التسليم بأن المكتب الأخير قد مارس قدراً كبيراً من النظام في عمله. وبصفة عامة، رؤى أن جدول أعمال الدورة الثالثة للهيئة الفرعية يغطي النطاق السليم نوعاً ما وإن تم التسليم بأنه لا يزال هناك مجال لتحقيق التحسن في هذا الصدد. ومن المهم أن تكون تعليمات مؤتمر الأطراف أكثر وضوحاً . وكل إجتماع من إجتماعات الهيئة الفرعية لا يمكنه سوى الإستجابة لعدد واضح جداً من القضايا المحدودة . يضاف إلى ذلك ، أن مؤتمر الأطراف لا بد يدرك أن كثيراً من جوانب الإتفاقية لا يحتاج إلى تطوير مشورة علمية قبل يقوم مؤتمر الأطراف بعمل ما إزاءها. وبمعنى آخر فأن مؤتمر الأطراف لا بد أن يتحمل مسؤولياته بالكامل وألا يتفادى التصدي للقضايا باللجوء إلى طلب المشورة من الهيئة الفرعية في كل شيء .

.../

وثمة إعتراف بضرورة وجود نظام أيضاً للهيئة الفرعية نفسها لوضع مشورتها وكذا في تحضيرات أمانة الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

إن ترتيب وتنسيق جدول الأعمال يسهم في بناء القدرة على تناول القضايا بمزيد من الفعالية. وفي هذا الصدد، ظهر تأييد واسع لتصنيف بنود جدول الأعمال إلى بنود تحتاج إلى إجراء وبنود المتعلقة لمجرد الإبلاغ أو تتطلب حقيقة تقاسم معلومات فقط (أنظر الفقرة ٦ أدناه).

٢ - العلاقة بين الهيئة الفرعية والمؤسسات الأخرى

تلعب الهيئة الفرعية دوراً مهماً في تضييق الهوة بين الدوائر العلمية ودوائر صنع السياسات. فلا بد لها أن تستخدم المعارف والمدارك العلمية المتوافرة بصورة أكثر فعالية. إن توثيق عرى التعاون مع الهيئات العلمية مثل الفريق الإستشاري العلمي والتقني والمجلس الدولي للإتحادات العلمية، عن طريق التوصل إلى ترتيب رسمي بدرجة أكبر بين مثل هذه المنظمات من شأنه أن يسهم إسهاماً كبيراً في إدخالها في العملية بصورة أكثر تماماً وتأمين تحسين إستخدام شبكاتها. وقد إتفق أيضاً على أهمية العلاقات مع القطاع الخاص.

٣ - التحضيرات لتوصيات الهيئة الفرعية

وأهم مشكلة في هذا المضمار كيفية خلق التوازن بين الحاجة إلى الشفافية والحاجة إلى الكفاءة في عملية التحضير. وثمة إقرار بأن القوائم توفر طريقة فعالة في استجلاب الخبرات . وهناك ترحيب أيضاً بفكرة إستخدام فرق الإتصال . وقد أُثيرت أسئلة بشأن المعايير التي يتم بها تأليف فرق الإتصال. وقد رؤى أن وضع المعايير في هذا الصدد سيساعد في زيادة الشفافية مع عدم التقليل من الكفاءة. ورؤى أيضاً أن التوازن بين الشفافية والكفاءة يختلف بإختلاف الأنشطة. فالتقييمات وجمع المعلومات لا تحتاج إلى الكثير من الشفافية مثلما تحتاج عملية صنع القرارات.

إن مسألة مرحلة عمل الهيئة الفرعية وجدولته مستقبلاً تنطبق أيضاً على التحضيرات للإجتماعات. وتدل التجارب حتى الآن إلى أنه ليس هناك عملياً سوى ستة أشهر فقط لإعداد الوثائق. وعلى مؤتمر الأطراف أن يولي عناية فائقة إلى هذا الجانب من العمل حتى يساعد الهيئة الفرعية على تقديم المشورة الفعالة.

٤ - المشاركة في الهيئة الفرعية

لم تكن هذه المشاركة كافية وأثارت قدراً كبيراً من القلق. فبلدن أوروبا الشرقية والبلدان النامية بصفة خاصة غائبة عن إجتماعات الهيئة الفرعية . وعلى الرغم من أن هذه المسألة مسألة مالية إلى حد كبير هناك اقرار بأن تحقيق قدر أكبر من تنظيم جدول الأعمال من شأنه أن ييسر مشاركة حقيقية من جانب الأطراف في عملية الهيئة الفرعية.

وقد وُجد أن إستخدام النهج الإقليمي قد يقدم بعض الحلول الممكنة لهذه المسألة. ورؤى أنه بالنظر إلى الطبيعة العلمية للإجتماع ينبغي السماح بالتمثيل الإقليمي بشأن القضايا.

٥ - ترتيب إجتماعات الهيئة الفرعية

أُثيرت مسألة ترتيب إجتماعات الهيئة الفرعية بإعبتارها مسألة قد تستحق قدراً من الإهتمام.

ولعله قد يجدر التفكير في النظر في الكيفية التي يرتب بها الفريق

.../

الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إجتماعاته بإعتبارها نموذجاً بديلاً لطريقة العمل الحالية للإجتماعات.

٦ - قضايا أخرى

إقترحت الدانمرك أن ينظر مؤتمر الأطراف في تعديل طريقة العمل المقترحة بصيغتها الوردة في التوصية ٢/٢ ، إضافة فرع ثاني عشر جديد يتكون من الفقرة ١٠ الحالية من المرفق الأول من التوصية ٢/٢ إلى جانب الفقرة التالية :

"على كل إجتماع للهيئة الفرعية أن يعمل على وضع استنتاجاته ونتائجه التي يعتزم أن يقدمها إلى المؤتمر القادم للأطراف إما في صورة مقترحات إلى مؤتمر الأطراف ليحيط علماً بنتائج الهيئة الفرعية أو التوصية بإجراءات محددة يتخذها مؤتمر الأطراف. وتقدم مثل هذه الإجراءات في شكل مشروعات مقررات تشتمل مثلاً على توصيات إلى الأطراف أو إلى الهيئات الدولية (مبادئ توجيهية) للعمل الذي يتعين أن تقوم به الأمانة ومقررات تمس مؤتمر الأطراف نفسه ونحو ذلك ."

- - - - -